



ما هي مجلس الدولة؟ س١

مجلس الدولة هو أحد الأعمدة الثلاث التي تشكل السلطة القضائية في مصر المحكمة الدستورية العليا، محكمة النقض، (مجلس الدولة) وهو جهة قضائية مستقلة، يختص دون غيره بالفصل في المنازعات الإدارية، ومنازعات التنفيذ المتعلقة بجميع أحكامه، كما يختص بالفصل في الدعاوى والطعون التأديبية، ويتولى وحده الإفتاء في المسائل القانونية للجهات التي يحددها القانون، ومراجعة، وصياغة مشروعات القوانين والقرارات ذات الصفة التشريعية. ومراجعة مشروعات العقود التي تكون الدولة، أو إحدى الهيئات العامة طرفاً فيها، ويحدد القانون اختصاصاته الأخرى.

ما هي أقسام مجلس الدولة؟ س٢

يتكون مجلس الدولة من ثلاثة أقسام هما:

- ج) قسم التشريع .
- ب) قسم الفتوى .
- أ) القسم القضائي.

ما هو تشكيل القسم القضائي بمجلس الدولة؟ س٣

نصت المادة الثالثة من قانون مجلس الدولة الحالي رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ على أن يؤلف القسم القضائي من :

- ١ - المحكمة الإدارية العليا.
- ٢ - محكمة القضاء الإداري.
- ٣ - المحاكم الإدارية.
- ٤ - المحاكم التأديبية.
- ٥ - هيئة مفوضي الدولة.

الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا ؟ س٤

يكون الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا في الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري أو من المحاكم التأديبية في الاحوال الآتية :-

- ١ - إذا كان الحكم المطعون فيه مبنياً على مخالفة القانون أو خطأ في تطبيقه أو تأويله.
- ٢ - إذا وقع بطلان في الحكم أو بطلان في الإجراءات أثر في الحكم.
- ٣ - إذا صدر الحكم على خلاف حكم سابق حاز قوة الشئ المحکوم فيه سواء دفع بهذا الدفع أو لم يدفع.

ما هي الوظيفة المقترن بها وشروط الالتحاق بها ؟ س٥

مندوب مساعد بمجلس الدولة وفقاً للإعلان رقم (١١) لسنة ٢٠٢٢ وشروط الالتحاق بها هي:

- ١) لا يقل التقدير التراكمي عن جيد.
- ٢) لا يزيد عمر المتقدم على ٣٠ سنة في تاريخ آخر موعد لسحب الملفات.

٣) توافر الأهلية والصلاحية والكفاءة المطلوبة لشغل تلك الوظيفة طبقاً لما تقدرها اللجنة المختصة بمجلس الدولة.

٤) أن يجتاز المقابلة والاختبارات التي يحددها مجلس الدولة.

٥) أن تثبت لياقته الطبية وفقاً للتحاليل والفحوص من الجهات المختصة التي يحددها مجلس الدولة.

بجانب الشروط المخصوص عليها في قانونها وهي :-

١) أن يكون مصرياً متمتعاً بالأهلية المدنية الكاملة

٢) أن يكون حاصلاً على درجة الليسانس من إحدى كليات الحقوق بجمهورية مصر العربية أو على شهادة أجنبية معادلة لها وأن ينجح في الحالة الأخيرة في امتحان المعادلة طبقاً للقوانين واللوائح الخاصة بذلك.

٣) أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.

٤) ألا يكون قد حكم عليه من المحاكم أو مجالس التأديب الأمر مخل بالشرف ولو كان قد رد إليه اعتباره.

٥) ألا يكون متزوجاً بأجنبية، ومع ذلك يجوز باذن من رئيس الجمهورية الإعفاء من هذا الشرط إذا كان متزوجاً بمن تنتمي بجنسيتها إلى إحدى البلاد العربية.

٦) ألا تقل من من يعين مندوبياً مساعداً عن تسع عشرة سنة.

عدد الدرجات الوظيفية بمجلس الدولة ؟

٦

مندوب مساعد - مندوب - نائب من الفئة ب - نائب من الفئة أ - مستشار - مستشار مساعد ب - مستشار مساعد أ

- وكيل مجلس - نائب رئيس مجلس الدولة - رئيس مجلس الدولة

ما هي الاختصاصات التي يمارسها القسم القضائي بمجلس الدولة المصري ؟

٧

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في المسائل الآتية:

أولاً: الطعون الخاصة بانتخابات المجالس المحلية

ثانياً: المنازعات الخاصة بالمرتبات والمعاشات والمكافآت المستحقة للموظفين العموميين أو لورثتهم

ثالثاً: الطلبات التي يقدمها ذوو المشرأ بالصلعن في القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف

العامة أو الترقية أو بمعنى العلاوات

رابعاً: الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون بإلغاء القرارات الإدارية الصادرة بإحالتهم إلى المعاش أو الاستيداع أو

فصلهم بغير الطريق التأديبي

خامساً: الطلبات التي يقدمها الأفراد أو الهيئات بإلغاء القرارات الإدارية النهائية.

سادساً : الطعون في القرارات النهائية الصادرة من الجهات الإدارية في منازعات الضرائب والرسوم و للقانون الذي

ينظم كيفية نظر هذه المنازعات أمام مجلس الدولة

سابعاً: دعاوى الجنسية

ثامناً: الطعون التي ترفع عن القرارات النهائية الصادرة من جهات إدارية لها اختصاص قضائي ، فيما عدا القرارات الصادرة من هيئات التوفيق والتحكيم في منازعات العمل وذلك متى كان مرجع الطعن عدم الاختصاص أو عيبا في الشكل أو مخالفة لقوانين ولوائح أو خطأ في تطبيقها أو تأويلها

تاسعاً: الالطالبات التي يقدمها الموظفون

**عاشرًا: طلبات التعويض عن القرارات المنصوص عليها في البنود السابقة سواء رفعت بصفة اصلية أو تبعية
حادي عشر: المنازعات الخاصة بعقود الالتزام أو الأشغال العامة أو التوريد أو بأي عقد إداري آخر. ثانى عشر الدعاوى
التأديبية المنصوص عليها في هذا القانون**

ثالث عشر: الطعون في الجرائم الموقعة على العاملين بالقطاع العام في الحدود المقررة قانوناً

رابع عشر: سائر المنازعات الإدارية

و يشترط في طلبات إلغاء القرارات الإدارية النهائية أن يكون مرجع الطعن عدم الاختصاص أو عيبا في الشكل أو مخالفة القوانين أو اللوائح أو خطأ في تطبيقها أو تأويلها أو إساءة استعمال السلطة . و يعتبر في حكم القرارات الإدارية رفض السلطات الإدارية أو امتناعها عن اتخاذ قرار كان من الواجب عليها اتخاذه وفقاً لقوانين

من هو الأمين العام لمجلس الدولة؟

٨

الأمين العام لمجلس الدولة؛ - هو المستشار سامي عبد الحميد وكان سيادته رئيساً للمكتب الفني بمحكمة القضاء الإداري، وعضو بالدائرة الأولى لمحكمة القضاء الإداري حقوق وحريات قبل أن يصدر المستشار عادل عرب رئيس مجلس الدولة الحالي، قراراً رسمياً تم اعتماده بالحركة القضائية الجديدة للعام القضائي الحالي بتعيينه أميناً عام

مجلس الدولة

من هو رئيس مجلس الدولة الحالي ؟

٩ س

رئيس مجلس الدولة الحالي هو المستشار عادل عرب حيث أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي قراراً جمهورياً بتعيين المستشار عازب رئيس محاكم القضاء الإداري ورئيس الدائرة الأولى حقوق وحريات رئيساً لمجلس الدولة بدءاً من

٢٠٢٢ أول يوليو

ما هو تشكيل قسم التشريع بمجلس الدولة ؟

١٠ س

يشكل قسم التشريع من أحد نواب رئيس المجلس ومن عدد كافٍ من المستشارين والمستشارين المساعدين ويلحق به نواب ومندووبون وعند انعقاد القسم يتولى رئاسته نائب رئيس المجلس وفي حالة غيابه أقدم مستشاري القسم ، وعليه أن يدعو رئيس إدارة الفتوى المختصة عند نظر التشريعات الخاصة بإدارته الاشتراك في المداولات ويكون له صوت محدود فيها، وتتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين

تكلم عن تشكيل الجمعية العمومية للفتوى والتشريع ؟

١١ س

تشكل الجمعية العمومية برئاسة النائب الأول لرئيس مجلس الدولة رئيساً، وعضوية رؤساء إدارات الفتوى المختلفة ولجان الفتوى الثلاث وهم من أقدم المستشارين نواب رئيس مجلس، بالإضافة إلى إلى رئيس وأعضاء قسم التشريع، ويعاونهم رئيس المكتب الفني بالإضافة إلى أعضاء المكتب الفني للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ما هي الاطلابات مجلس الدولة ؟

١٢ س

١. الطعون الخاصة بانتخابات الهيئات المحلية.
٢. المنازعات الخاصة بالمرتبات والمعاشات والمكافآت المستحقة للموظفين العموميين أو لورثتهم.
٣. الصلبات التي يقدمها ذوو الشان بالطعن في القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو الترقية أو بمنح العلاوات.
٤. الطلبات التي يقدمها الموظفون العيوميون بإلغاء القرارات الإدارية الصادرة بإحالتهم إلى المعاش أو الاستيداع أو قطعهم بغير الطريقة التاديبي.
٥. الطلبات التي يقدمها الأفراد أو الهيئات بإلغاء القرارات الإدارية النهائية.

٦. الطعون في القرارات النهائية الصادرة من الجهات الإدارية في منازعات الضرائب والرسوم وفقاً للقانون الذي ينظم كيفية نظر هذه المنازعات أمام مجلس الدولة.

٧. دعاوى الجنسية.

٨. الطعون اللي ترفع من القرارات النهائية الصادرة من جهات إدارية لها اختصاص قضائي فيما عدا القرارات الصادرة من هيئات التوفيق والتحكيم في منازعات العمل وذلك على مكان مرجع الطين عدم الاختصاص أو عيباً في الشكل | أو مخالفة القوانين واللوائح أو الخطأ في تطبيقها أو تأويلها.

٩. الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميين بـإلغاء القرارات النهائية للسلطات التأديبية.

١٠. طلبات التمرير من القرارات المنصوص عليها في البنود السابقة سواء رفعت بصفة إصابة أو تبعية.

١١. المنازعات الخاصة بعقود الالتزام أو الأشغال العامة أو اللورية أو بأي عقد إداري آخر.

١٢. الدعاوى التأديبية المنصوص عليها في هذا القانون

١٣. الطعون في الجراءات الموقعة على العاملين بالقطاع العام في الحدود المقررة قانوناً.

١٤. سائر المنازعات الإدارية

١٣

ما هي اختصاصات محكمة القضاء الإداري؟

١. تخلص محكمة القضاء الإداري بوصفها محكمة أول درجة بنظر كافة المنازعات الإدارية عدا تلك التي تخلص بها المحاكم الإدارية والمحاكم التأديبية.

٢. تختص بوصفها محكمة ثاني درجة - هيئة استئنافية بنظر الطعون التي ترفع إليها من دوري الشأن أو رئيس | هيئة المفوضين في الأحكام الصادرة من المحاكم الإدارية خلال سبعين يوم من تاريخ صدور الحكم.

٣. إذا تعذر محكمة القضاء الإداري - كمحكمة أول درجة بـدوائرها المختلفة هي صاحبة الولاية العامة بنظر كافة المنازعات الإدارية إلا

ما أسلتي بنص القانون.

١٤

ما هي اختصاصات المحكمة الإدارية؟

١ الفصل في الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون من المستوى الثاني والثالث ومن يعادلهم بالقاء القرارات الإدارية الصادرة بحالتهم إلى المعاش أو الاستيداع أو الفحص بغير الطريق التأديبي، وكذلك طلبات التعويض المارنية على تلك القرارات

٢ الفصل في الطابات التي يقدمها الموظفون العموميون من المستوى الثاني والثالث ومن يعادلهم بالقاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو الترقية أو منح العلاوات، وكذلك طلبات التمرير الملوية | علي لله القرارات

٣ الفصل في المنازعات الخاصة بالمرتبات والمعاشات والمكافآت المستحقة للموظفين العموميين من المستوى الثالث ومن يعادلهم أو لورثتهم

٤. الفصل في المنازعات الخاصة بعقود الالتزام أو الأشغال العامة أو التوريد أو بأي عقد إداري آخر على كانت المنازعه | ت ان المحكمة الإدارية العليا وضعت معايير أخرى وجعلت من اختصاص المحاكم الإدارية بعض المنازعات وهي: لا تجاوز قيمتها ٥٠٠ جنيه.

أ- المنازعات المنطقية بالتعيين في وظائف العمد والمشايخ.

ب- المنازعات الخاصة بأعضاء لجان الشياغات.

ج- المنازعات المتعلقة بقرارات بالغاء عدم إدراج أحد الموظفين في كشوف المرشحين لينصب العيديه لأنها | تطير قرارات بالتعيين ملا في وظيفة العمدة.

د- المنازعات المتعلقة بالتعيين في وظيفة تربية.

ما هي اختصاصات للمحكمة التأديبية؟

١٥

١. النظر في الطلبات التي يقدمها الموظفون العيوميون بالغاء القرارات النهائية للسلطات التأديبية والجزاءات الموقعة على العاملين بالقطاع العام في الحدود المقررة قانونا، وكذلك العاملين بالشركات القابضة في قطاع | الاعمال العام بينما لا يتناول اختصاص المحاكم التأديبية العاملين بالشركات التابعة والتي يخضع فيها موظفوها لقانون العمل

٢. تختص المحاكم التأديبية بالنظر في الدعوى التأديبية من المخالفات المالية والإدارية التي تقع من :

أ- العاملين بالجهاز الإداري للدولة أي العاملين في وزارات الحكومة والإدارة المحلية والهيئات والمؤسسات العامة

ب- أعضاء مجالس التشكيلات النقابية المشكلة طبقا لقانون العمل وأعضاء مجالس الإدارة المتلذذين

ج- العاملين بالجمعيات والهيئات الخاصة التي يحددها رئيس الجمهورية بقرار منه ممن للجاوز مرتباتهم ١٥ جنيه

٣. يتحدد اختصاص المحكمة التأديبية تبعا للمسلوي الوظيفي للعامل وقت إقامة الحموي عند التعدد العاملين | تكون المحكمة المختصة بمحاكمة أعلاهم في المستوى الأعلى في المخالفة بمحاكيتهم جميعا.

٤. عند تعدد الأشخاص المزكىون مخالفة واحدة وكانوا يليرون أكثر من جهة او في حالة ارتكاب أكثر من مخالفة مرتبطة ببعضها البعض فالعبرة في تحديه الاختصاص للمحكمة اللي وقعت في دائرتها تلك المخالفة | أو المخالفات المرتبطة فإذا تعذر الأمر يتم تعين المحكمة المختصة بقرار من رئيس المجلس

٥. ولا يجوز إقامة الدعوى التأديبية بعد إنتهاء خدمة الموظف إلا في حالتين :

الأولي: إذا كان قد بدعة في التحقيق او المحاكمة قبل انتهاء الخدمة

الثانية: إذا كانت المخالفة من المخالفات المالية التي بررت عليها ضياع حق من الحقوق المالية للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة.

وذلك لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء الخدمة

٦. الطعن في أحكام المحاكم التأديبية بلع الطعن في أحكام المحاكم التأديبية إمام المحكمة الإدارية العليا من ذوي العنان (الوزير المخلص - رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات - مدير النيابة الإدارية - رئيس هيئة المفوضين بناء على طلب العامل المقصوب) خلال ٦٠ يوم من تاريخ صدور الحكمة

١٦ س

ما هي اختصاصات المحكمة التأديبية؟

١. التحقيق في المخالفات الادبية التي للضمنها البلاغات الواردة إليها من الجهات الخاضعة لولايتها أو من أيه جهة رسمية أو رقابية أو

شكوى العاملين بالجهات أو شكاوى غيرهم.

٢. إصدار القرارات التأويبية بتوقيع الجزاءات التأديبية على الموظفين في القضايا التي باشرت التحقيق فيها.

٣ تحريك و مباشرة الدعاوى التأديبية أمام المحاكم التأديبية باعتبارها جزء من تشكيل المحكمة إذ بطل جلسات المحكمة إذا لم يحضر فيها عضو النيابة الإدارية.

٤. فحص الأحكام الصادرة من المحاكم التأديبية بمجلس الدولة للتحقق من صحتها وأرئيس هيئة النيابة الإدارية الطين على أحكام المحاكم التأديبية إذا رأى وجها لذلك و مباشرة الطعون إمام المحكمة الإدارية العليا.

٥. تحريك الدعوى الجنائية من الجرائم الجنائية التي لاكتشاف عنها تحقيقات النيابة الإدارية بإحالتها إلى النيابة العامة.

٦. تحريك دعوى الكسب غير المشروع بإحالة جرائم الكسب التي لاكتشاف لها إلى إدارة الكسب غير المشروع بوزارة العدل.

٧. تولي النيابة الإدارية إعداد الدراسات والبحوث التي يكلفها بها رئيس الجمهورية من المرافق العامة المختلفة.

٨. مكافحة الفساد باعتبارها هيئة الخالية ومن تقديمها ضمانات جوهرية للموظف العام تضمن حيدة التحقيق | وزراحته

١٧ س

ما هي اختصاصات النيابة العامة؟

١. تحريك ورفع و مباشرة الدعوى الجنائية

٢. الإشراف على السجون وغيرها من الأماكن التي لثقة فيها الأحكام الجنائية.

٣. الأذن لرجال السلطة العامة بالاتصال بالمحبوسين في السجون.

٤. الأشراف الوظيفي على مأمورى الضبط القضائى فيما يتعلق باميال وظيفتهم.

٥. الإشراف على الأعمال المنفذة بنقود المحاكم.

٦. الإشراف على تحصيل وحفظ وصرف الفرامات.

٧. رفع الدعاوى المدنية في الأحوال التي ينص عليها القانون والدخل الوجوبي والجوازي في الحالات المنصوص عليها في القانون.

٨. طلب الحكم باشهار إفلاس التجار.

٩. التقية الأحكام واجبة التنفيذ في الدعاوى الجنائية.

١٠. رعاية مصالح عديمي الأهلية والغائبين والتحفظ على أموالهم والاشراف على إدارتها وفقاً لأحكام القانون.

١١. إصدار الأوامر الجنائية في الجنح والمخالفات بالشروط الواردة في قانون الإجراءات الجنائية المصري.

١٢. إصدار القرارات في المنازعات على الحياة.

١٨

ما هي اختصاصات هيئة قضايا الدولة؟

١. ينوب من الدولة فيما يرفع منها أو عليها من دعاوى وفي اقتراح تسويتها وديا في أي مرحلة من مراحل التقاضي.

٢. الأشراف الفني على إدارات الشئون القانونية بالجهاز الإداري للدولة بالنسبة للدعوى التي لها فرها.

٣. لقوم بصياغة مشروعات العقود التي تحال إليها من الجهات الإدارية ولكون الدولة طرفاً فيها.

١٩

ما هي هيئة مفوضي الدولة وما هي اختصاصات الهيئة؟

تعريف بـهيئة مفوضي الدولة هي جزء من القسم القضائي لمجلس الدولة المصري. وهي الأمينة على المنازعات الإدارية وعملاً أساسياً في تحضيرها وتهيئتها للمراجعة وإبداء الرأي القانوني المحايد فيها.

اختصاصات الهيئة:

مبنياً

٢. الفصل في طلبات الاعتراض من الرسوم.

٣. لمفوض الدولة أن يعرض على أطراف النزاع المكتوبة الودية وفقاً للمبادئ التي ثبت عليها قضاء المحكمة الإدارية العليا.

٤. رئيس هيئة مفوضي الدولة الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا في الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري أو من المحاكم التأديبية.

٥. القوم هيئة مفوضي الدولة خلال ثلاثة أيام من تاريخ إيداع التقرير بعرض الأوراق على رئيس المحكمة للعين | تاريخ الجلسة التي لنظر فيها الدعوة.

٦. تقوم هيئة المفوضين بتقديم ما يطلبه رئيس المحكمة من إيضاحات.

٧. للمفوض أن يأمر استدعاء ذوي الشأن لسؤالهم عن الواقع الذي بري لزوج لحقيقةها.

٨. إجراء التحقيق في بعض القضايا بناء على تدب المحكمة لها.

ما هي المحكمة الإدارية العليا و اختصاصاتها؟

٢٠ س

هي أعلى محكمة بالقسم القضائي الإداري

- الفصل في الطعون التي ترفع إليها ضه الأحكام الابتدائية الصادرة من محكمة القضاء الإداري والمحاكم النادية في الأحوال التي أجاز فيها القانون ذلك:

أ. إذا كان الحكم المطعون فيه مبنيا على مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تأويله.

ب. إذا وقع بطلان في الحكم أو بطلان في الإجراءات اثر في الحكم.

ج. إذا صدر الحكم على خلاف حكم سابق حاز القوة الشيء المحكوم فيه سواء دفع بهذا الدفع أو لم يدفع.

- نظر الطعن في الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري باعتبارها هيئة استئنافية في الطعون المقدمة لديها من أحكام المحاكم الإدارية وذلك في حالة ما إذا صدر الحكم الاستئنافي من محكمة القضاء الإداري على خلاف ما جرى عليه قضاة المحكمة الإدارية العليا أو إذا كان الفصل في الطعن يقتضي تقرير مبدأ قانوني لم يسبق للمحكمة لقريره ويكون الطعن بناء على طلب من رئيس هيئة المفوضين فقط في خلال ٦٠ يوم من تاريخ صدور الحكم.

ما هي اختصاصات محكمة النقض؟

٢١ س

- الطعون المرفوعة من الخصوم في الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف إذا كان الطعن في الحكم مبنيا على مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو في تأويله أو كان الطعن بطلان وقع في الحكم او في الإجراءات اثر في الحكم.

- الطعون المرفوعة من الخصوم في الأحكام الابتدائية إذا كان الحكم قد فصل في نزاع خلافا لحكم اخر سبق صدوره بين الخصوم انفسهم وحاز قوة الأمر المقصي به.

- الطعون المرفوعة لصلاحة القانون من الناحي العام في الأحكام الابتدائية إذا كان الطعن فيها مبنيا على مخالفة | القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تأويله، وذلك في الأحكام التي فوت الخصوم ميماه الطعن فيها او نزلوا عنه أو لله اللي لاحق لهم فيها بالطعن.

ما هي اختصاصات المحكمة الدستورية العليا؟

٢٢ س

١. الرقابة على دستورية القوانين والقرارات القوانين.

٢. الفصل في تنازع الاختصاص وامرين الجهة المخلصة.

٣. الفصل بين حكمين نهائين متناقضين.

٤. تفسير القوانين والقرارات بقوانين.

ما هو تعريف القرار الإداري وخصائصه واركانه ؟

٢٣

التعريف عمل قانوني نهائي بصدر بالأرادة المنفردة من سلطة ادارية وطنية وللرتب على آثار قانونية معينة

- شروط (خصائص) القرار الإداري الذي يقبل الطعن فيه:

- ج. أن يكون قراراً إدارياً نهائياً.
ب. أن يصدر من سلطة وطنية
أ. أن يكون القرار المطعون فيه إدارياً.

اركان القرار الإداري:

١. أن يحدث أثراً قانونياً معيناً.

أ- ركن الاختصاص

١ الاختصاص الموضوعي ٢ الاختصاص الشخصي ٣ الاختصاص المكاني ٤ الاختصاص الزماني

ج - ركن محل

ب- ركن الشكل

د- شروط ركن محل

١. أن يكون محل جائزًا قانوناً.

هـ- ركن السبب

١. أن يكون السبب موجود في الواقع.

٢. أن يكون السبب صحيح من الناحية القانونية.

٤. أن يكون ملتسياً مع محله.

ذ- ركن الغاية

٣. أن ينطبق عليه الوصف القانوني الصحيح.

و- شروط ركن السبب.

العلاقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ؟

٢٤

الخطأ الشخصي: فيه ينسب الخطأ الذي ينتج عنه الضرر إلى الموظف نفسه ولقع المسؤولية على عالقه شخصياً - فيدفع

التعويض من ماله الخاص ويكون الاختصاص للقضاء العادي.

الخطأ المرفقي أو المصلحي: وفيه ينسب الخطأ أو التقصير إلى المرفق العام ذاته وتتحمل الإدارة المسؤلية | وحدتها فلديها

التعويض ويكون الاختصاص للقضاء الإداري.

٢٥

ما هو القرار السلبي ؟

القرار السلبي: هو الامتناع أو رفض السلطات الادارية أو امتناعها من الخاذ قرار كان من الواجب عليها الخاذ وفقاً للفوانيين

واللوائح فالقرار الإداري السلبي هو قرار سلبي في شكله ومظاهره وفي مضمونه، حيث لا يكون إلا بالمنع وليس بالمنع.

عرف الاستقالة وما هي أنواعها؟

٢٦ س

الاستقالة: هي أحدى اسباب انقضاء الرابطة الوظيفية بين الموظف والادارة قبل حلول أجلها وهي تقدم الموظف يطلب إلى الجهة الإدارية بالرغبة في ترك العمل.

الاستقالة الصريحة: التي تصدر من الموظف في عمل إرادى من جانبه يعلن فيه رغبته في ترك الخدمة لأسباب معينة ولا يشترط أن تكون بصيغة معينة إنما يجب أن تكون مكلوبة بحيث يقهم من معانيها على رغبة الموظف في ترك العمل نهائياً.

الاستقالة الضمنية: الاستقالة الضمنية في إفتراض انصراف الموظف إلى ترك العمل وذلك تليجة لانقطاعه عنه مدة معينة يحددها | المشرع .

ما هي اعمال الغصب والتعدى العادى؟

٢٧ س

هو ارتكاب الادارة لخطأ جسيم وصارخ اثناء قيامها بعمل مادي تنفيذى يتضمن اعتداء على حرية فردية أو على مال مملوك لأحد الأفراد أو ينطلق بعيب جسيم ينهض إلى حد اغتصاب السلطة و يجعل العمل البادى عديم الاثر قانونيا.

القضاء الإداري: المصري لا يشترط كالقضاء العادى وجود اعمال عاديه تنفيذية للقول بتوافر حالة الداء عادى بل يكفي ان يصدر قراراً معدوماً يتضمن تنفيذه في طياته دون حاجة للنقيده فهو يسلقنة عاليه بمجرد صدوره كالامر بإغلاق مقر جريدة يومية أو منع عقد اجتماع حربى أو نقابي بكيفية لمسقطة وخارج حدود القوانين واللوائح الجاري. العمل بها وهذا ما أكدته محكمة القضاء الإداري والمحكمة الإدارية العليا.

ما هي الاجازات التي يأخذها الموظف باجر ولا بخصم مرتبه؟

٢٨ س

٤. الأجازة الدراسية.

٣. العامل المخالف العامل

٢. إداء فريضة الحج إجازة

١. الاجازة العارضة الأجازة

مريض العامل الذي

وضع.

الاعتراضية.

يصاب بأصابة عمل.

ما هو تشكيل مجلس الدولة ؟

٢٩ س

- ١. رئيس المجلس
- ٢. نواب الرئيس.
- ٣. وكلاء المجلس.
- ٤. المستشارين.
- ٥. المستشارين المساعدين.
- ٦. النواب
- ٧. المندوبين.

ما علاقة النيابة الإدارية بـ مجلس الدولة ؟

٣٠ س

النيابة الإدارية هي ممثل الاتهام في الدعاوى التأديبية أمام المحاكم التأديبية بمجلس الدولة.

ما هي اقسام مجلس الدولة وتشكيل القسم الفطلي لها ؟

٣١ س

- ١. القسم القضائي.
- ٢. محكمة القضاء الإداري.
- ٣. المحاكم الإدارية.
- ٤. المحاكم التأديبية.
- ٥. هيئة مفوضي الدولة
- ج. قسم الفتوى

ما هي عيوب القرار الإداري ؟

٣٢ س

- ١. عيب الاختصاص.
- ٢. عيب الشكل والإجراءات.
- ٣. عيب مخالفة القانون.
- ٤. عيب السبب.
- ٥. عيب إساءة استعمال السلطة
- ٦. اذا صدر القرار بناء على غش او تدليس.
- ٧. اذا صدر القرار من شخص ليس مختص بإصداره.
- ٨. اذا فقد القرار أحد أركانه الاساسية وهي:- ركن السبب، المحل، الشكل، الاختصاص، الغاية.
- ٩. اذا صدر القرار من جهة غير مختصة بإصداره.

ما هو تعريف الموظف العام وما هي واجباته ؟

٣٣ س

الموظف العام هو الشخص الذي بعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام لديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام بطريق الاستقلال المباشر.

وواجبات الموظف العام :

- ١. أداء العمل المحدد بدقة وإمانة
- ٢. التفرغ لأداء العمل الوظيفي.
- ٣. المحافظة على مواعيد العمل الرسمية.
- ٤. التعاون من الزملاء.
- ٥. حسن معاملة الجمهور.
- ٦. الالتزام بالقانون وطاعة الرؤساء

ما هي أسباب انتهاء خدمة الموظف العام ؟

س ٣٤

١. بلوغ سن السنين بمراجعة إحكام قانون التأمين الاجتماعي ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية لاعتبارات يقدرها مد الخدمة لشاغلي الوظائف القيادية لمدة لا تجاوز ثلاثة سنوات.
٢. الاستقالة.
٣. الإحالاة إلى المعاش أو الفصل من الخدمة.
٤. فقد الجنسية أو إلغاء شرط المعاملة بالمثل بالنسبة لرعايا الدول الأخرى.
٥. العمل بدون إذن خمسة عشر يوماً مثالية ما لم يقدم خلال الخمسة عشر يوماً الثالثية ما يثبت أن الانقطاع كان بعدم مقبول.
٦. الانقطاع عن العمل بدون إذن ثلاثة أيام غير متصلة في السنة.
٧. عدم اللياقة للخدمة صحياً.
٨. الالتحاق بخدمة جهة أجنبية بغير ترخيص من حكومة جمهورية مصر العربية.
٩. الحكم عليه بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو لفقد الثقة والاعتبار.
١٠. الوفاة.
١١. تبوك تناول الموظف المخدرات (قانون ٧٣ لسنة ٢٠٢١)

ما هي أنواع (صور) القرارات الإدارية ؟

س ٣٥

-
١. قرارات الإدارة.
 ٢. إعمال السيادة.
 ٣. من حيث مدي خضوعها للرقابة القضائية
 ٤. فردية.
 ٥. نظيمية.
 ٦. من حيث مدي تقاضها في حق الأفراد
 ٧. تأجيل العلاوة.
 ٨. من حيث الآثار التي للرتب عليها
 ٩. كافية.
 ١٠. منشئة.
 ١١. قرارات غير نافذة.

مراحل تأديب الموظف العام ؟

س ٣٦

١. الانذار.
٢. التنبية واللوم
٣. الخصم من الأجر.
٤. خفض الأجر.
٥. تأجيل العلاوة
٦. الحرمان من نصف العلاوة الدورية.
٧. تأجيل الترقية.
٨. خفض إلى وظيفة فدرجة الأدنى مباشرة.
٩. خفض إلى وظيفة فدرجة الأدنى مباشرة مع خفض الأجر الذي كان قبل الترقية.
١٠. الإحالاة إلى المعاش مع الفصل من الخدمة.
١١. الفرامة.
١٢. الوقف عن العمل.

ما هي أسباب وقف الموظف من العمل ؟

٣٧ س

- ١ . إذا أحيل العامل إلى التحقيق، ورأى صاحب العمل أن مصلحة التحقيق لقلضي وقته من العمل.
- ٢ . إذا قدم صاحب العمل طلب فصل العامل إلى المحكمة المالية.
وفي هاتين الحالتين يجوز وقف العامل مؤقتاً لمدة سبعة أيام مع صرفه أجره كاملاً.
- ٣ . إذا اتّهم العامل بارتكاب جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة أو الأدب العامة أو الهم بارتكاب أي جنحة داخل دائرة العمل.

ما هو القانون الواجب التطبيق على السفينه؟

٣٨ س

- الأصل:** السفن يسري عليها قانون العلم طالما كانت في أعلى البحار .. أما إذا دخل في المياه الإقليمية لدولة أجنبية فإن قانون الدولة الأجنبية تكون هي المخلصة في المسائل المدنية والجنائية.
- الاستثناء:** السفن العامة (مثل السفن الحربية) لخضع لقانون دولة العلّج سواء كانت في أعلى البحار أو في المياه الإقليمية لغير دولة أجنبية أخرى.

هل يجوز الطعن في أحكام المحكمة الإدارية العليا ؟

٣٩ س

- المحكمة الإدارية العليا تعتبر أعلى محكمة بمجلس الدولة وأحكامها بالغة لا يجوز الطعن عليها. ووفقاً للقانون فإن ميعاد رفع الطعن إلى المحكمة الإدارية العليا ٦٠ يوماً من تاريخ صدور حكم القضاء الإداري المطعون فيه.

هل يجوز الطعن على أحكام المحكمة الدستورية العليا؟

٤٠ س

أحكامها نهائية ولا يمكن الطعن فيها باي طريقة من طرق الطعن.

هل يجوز الحجز على المال العام المملوكة للدولة ؟

٤١ س

لا يجوز التقنية بالحجز والبيع على الأموال الخاصة للدولة ولا اكتسابها بالتقادم

ما هي الجهات القضائية في مصر ؟

٤٢ س

- ١ . القضاء العادي والنيابة العامة جزء لا يتجزأ منه.
- ٢ . القضاء الإداري (مجلس الدولة).
- ٣ . المحكمة الدستورية العليا.
- ٤ . القضاء العسكري.

ما هي الهيئات القضائية في مصر؟

س ٤٣

٢. هيئة النيابة الإدارية.

١. هيئة قضايا الدولة.

ما هو سحب القرار الإداري وما الفرق بينه وبين إلغاء القرار الإداري؟

س ٤٤

سحب القرار الإداري: هو قيام الجهة الإدارية بمحو القرار الإداري وإلغاء كافة آثاره بالنسبة للمستقبل والماضي.

إلغاء القرار الإداري: هو قيام الجهة الإدارية بمحو القرار الإداري وإلغاء كافة آثاره بالنسبة للمستقبل فقط.

الفرق بين سحب القرار الإداري وإلغاء القرار الإداري

يتتحقق الإلغاء الإداري من تاريخ الإلغاء ومن ثم يلجهه القرار الإداري من قوله القانونية بالنسبة للمستقبل دون أن يتصرف بذلك الماضي أي منذ صدور القرار). أما السحب فإن اثره يتحقق من وقت صدور القرار لا من وقت سحبه ومن ثم يتجرد القرار من قوله القانونية بالنسبة للماضي وللمستقبل كذلك.

رتب التشريعات من حيث القوة؟

س ٤٥

٣. التشريع الفرعي أو اللوائح.

٢. التشريع العادي.

١. التشريع الأساسي أو الدستور.

ما المقصود بعدم سعوه الدستوري؟

س ٤٦

المقصود بسمو الدستور إنه القانون الأعلى في الدولة لا يطوه قانون آخر. وقد نصت عليه أغلب دساتير دول العالم.

ما هو تعريف العقد الإداري وعناصره؟

س ٤٧

العقد الإداري: هو العقد الذي تبرمه الدولة او احد اشخاص القانون العام مع شخص اخر بقصد إدارة مرفق عام يتضمن شروط استثنائية غير معروفة في عقوه القانون الخاص وبخضع لاحكام القانون الإداري والذي يطبق قواعده امام ٥ عناصر العقد الإداري: محاكم القضاء الإداري.

١. أن تكون الإدارة طرف ذا سلطه مame. ٢. أن يتضمن العقد بمرفق عام ٣. أن يتضمن العقد شروط غير مالوفة في القانون الخاص

ما هو التنازع الإيجابي والنتائج السلبية في الاختصاص القضائي؟

س٤٨

التنازع الإيجابي : بان تدعي كل جهة الاشخاص لنفسها في قضية معينة وحيث تكون أمام قاضيين مختلفين - كل منهما يدخل النزاع في ولایته..

التنازع السلبي: هو امتناع كل من جهلي القضاء من نظر نزاع معين بحجة انها غير مخلصة به فيصدر حكمان بعدم اختصاصها في النظر في هذه القضية.

ما هو معيار تمييز الفرق بين العقد الإداري عن العقد العادي؟

س٤٩

في العقود الإدارية تكون الادارة امتيازات ولقب المصلحة العامة من المصلحة الخاصة بينما في العقود المدنية | تكون مصالح الطرفين متوازنة وملتساوية.

العقود الإدارية تبرم بين شخصين من القانون العام (الادارة) وشخص من القانون الخاص (الفرد) أما العقود | المدنية فلبرم بين اشخاص القانون الخاص.

العقود الإدارية يفصل في منازعاتها القضاء الإداري أما العقود المدنية يفصل في منازعاتها القضاء العادي. . اما معايير التمييز بينهما:

الأول: أن تكون الادارة طرفا في العقد.

الثاني: ارتباط العقد بالمرفق العام.

الثالث: احتواء العقد على شروط استثنائية

ما هي شروط التعين في الوظيفة العامة او ما هي شروط تعين العوطف العام؟

س٥٠

١. أن يكون ململما بالجنسية المصرية أو جنسية إحدى الدول العربية اللي لعامل المصريين بالمثل في تولي الوظائف | المدنية.

٢. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.

٣. الا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنابية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رده إليه اعتباره.

٤. الا يكون قد سبق فصله من الخدمة بحكم او قرار تاديبي نهائى ما لم لمض على صدوره اربع سنوات على الأقل.

٥. أن لا ينكر لياقله الصحية لشغل الوظيفة بشهادة تصدر من المجلس الطبي المختص.

٦. أن يكون مستوفيا لاشتراطات شغل الوظيفة.

٧. الا يقل سنها من ثمانية عشر عاماً ميلادية.

٩. ثبوت عدم تعاطي المخدرات وذلك وفقا للقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن شروط شغل الوظائف او الاستمرار فيها.

٥١

ما هو تعريف الموظف العام وما هي واجباته؟

الموظف العام: الشخص الذي يعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام بطريق الاستغلال المباشر.

واجبات الموظف العام:

- ٢٠. التفرغ لداء العمل الوظيفي.
- ٤٠. التعاون مع الزملاء.
- ٦٠. الالتزام بالقانون وطاعة الرؤساء.
- ١٠. أداء العمل المحدد بدقة وأمانة.
- ٣٠. المحافظة على مواعيد العمل الرسمية.
- ٥٠. حسن معاملة الجمهور.

٥٢

ما هي طرق تعيين الموظف العام؟

- ٤٠. الأعداء الفني.
- ٣٠. الانتخاب.
- ٢٠. الاختيار المقيم.
- ٦٠. نظام الوظائف المحوسبة.
- ٧٠. المسابقة.
- ١٠. حرية الإدارة المطلقة في الاختيار.
- ٥٠. نظام التكليف.

٥٣

ما هي مسؤولية التقصيرية واركانها؟

المسؤولية القصورية: هي الحالة التي لنشأ خارج دائرة المفهوم ويكون مصدر الالتزام بها هو القانون فإذا سلك الشخص سلوكاً سبباً ضرراً للغير يلتزم بذلك فهي لقوم على الإخلال بالتزام قانوني واحد لا يغير هو الالتزام بعدم الأضرار بالغير.

هناك ثلاثة أركان للمسؤولية التقصيرية وهي:

- ٣٠. علاقة السببية بين الخطأ والضرر.
- ٢٠. الضرر.
- ١٠. الخطأ التمهيري (الفعل الضار).

٥٤

ما هي مسؤولية العقدية واركانها؟

المسؤولية العقدية: هي التي تترتب على عدم تنفيذ الالتزام الناشئ عن العقد على الوجه المتفق عليه.

- ٣٠. العلاقة السببية بين الخطأ والضرر.
- ٢٠. الضرر.

١٠. الخطأ العقدى

٥٥

بما ينقضي الالتزام؟

- ٤٠. الوفاء بمقابل.
- ٣٠. التجديد.
- ٢٠. بما يعادل الوفاء.
- ٦٠. الحاد القمة.
- ٧٠. انقضاء الالتزام دون وفاء.
- ٩٠. استحالة التنفيذ.
- ١٠. التقادم المسقط.
- ١٠. بالوفاء.
- ٥٠. المقاومة.
- ٨٠. الإبراء.

ما هي تعريف العقد واركانه والجزاء المترتب على تخلف أحد الأركان ؟

س ٦

العقد: هو توافق إرادتين أو أكثر على إحداث أثر قانوني، سواء كان هذا الأثر هو إنشاء النزاج أو نقله أو تعديله أو إنهاءه

أركان العقد

١. الأرضي.
٢. المحل.
٣. السبب.
٤. الشكل (في العقود الشكلية)

البطلان: هو الجزء الذي قرره القانون عند تخلف ركن من أركان العقد الأرضي - الشكل في العقود الشكلية . المحل - السبب

ما هي أسباب طرف كسب الملكية ؟

س ٧

١. العقد.
٢. الميراث.
٣. الوصية.
٤. الاستيلاء.
٥. لالتصاق.
٦. الشفعة.
٧. الحياة.
٨. الخبرة.

ما هي (أدلة - طرق - وسائل الأثبات) ؟

س ٨

١. الكتابة.
٢. شهادة الشهود (البيئة).
٣. الإقرار.
٤. القرائن وحجية الأمر المقصي.
٥. اليمين.
٦. الاستجواب.
٧. المعاينة.
٨. الخبرة.

هل يجوز الطعن في أحكام المحكمة الإدارية العليا ؟

س ٩

المحكمة الإدارية العليا تعتبر أعلى محكمة بمجلس الدولة وأحكامها بالة لا يجوز الطعن عليها.

ما هي أحكام مدعومة النقض ؟

س ١٠

أحكامها نهائية لا يمكن الطعن فيها بأي طريقة من طرق الطعن

ما المقصود بمبدأ التدرج التشريعي ؟

س ١١

المقصود بمبدأ التدرج التشريعي: أن التشريعات الدولية والوطنية المختلفة ليست من درجة واحدة أو مرتبة واحدة | او نوع واحد، وإنما هي للدرج من حيث قولها والزاميها فيوجه في القمة التشريع الأساسي وهم المستور وبليه في الدرجة التشريع العادي (القانون) ثم يأتي بعد ذلك التشريع الفرعى (اللائحة) في الدرجة الدنيا.

٦٢

ما هي أنواع التشريع ؟

١. التشريع الأساسي أو الدستور

ب. التشريع العادي

ج. التشريع الفرعى أو اللوائح

٦٣

ما المقصود بالغاء التشريع ؟

المقصود بالغاء التشريع : وقف العمل به ولجريده من قوله الملزمة ويمنتخ على القاضي الحكم بمقتضاه ويحصل الإلقاء باستبدال قانون جديد بالقانون القديم فيصل القانون الجديد محل الديج كما قد يكون الاستغناء عنه نهائياً أي بدون إستبدله بقانون آخر.

٦٤

ما الفرق بين التشريع والقانون ؟

القانون أشمل من التشريع إذ يمه التشريع جزءاً من القوانين التي يحكم بها القاضي، حيث إن القانون يشمل كل ما يحكم به القاضي من تشريع أو عرف أو قاعدة أو حكم قضائي سابق. وبذلك فإن كل تشريع قانون وليس | كل قانون تشريعاً، والتشريع خاص أما القانون

٦٥

ما هو ميعاد سحب القرار الإداري ؟

ميعاد السحب ٦٠ يوماً من تاريخ صدور القرار

٦٦

ما هي العدة التي يجب التظلم فيها من القرار الإداري ؟

٣٠ يوم من تاريخ صدور القرار الإداري

٦٧

ما هو ميعاد رفع دعوى الألغاء ؟

ميعاد رفع دعوى الإلغاء هو ستون يوماً من تاريخ نشر القرار الإداري المطعون فيه في الجريدة الرسمية أو في النشرات التي تصدرها المصالح العامة أو إعلان صاحب الشأن.

٦٨

ما الأثر المترتب على قدم عدم حضور عضو النيابة الإدارية للمحاكمة التأديبية ؟

الحكم الصادر باطلأً لصدوره من محكمة غير مكتملة التشكيل القانوني السليم لأن النيابة الإدارية جزء من تشكيل المحكمة.

ما المقصود بالقواعد الأمرة والقواعد المكملة ؟

٦٩ س

يقصد بالقواعد الأمرة للك القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها نظراً لاتصالها الوثيق بالمصالح الأساسية في المجتمع، وبالتالي لا يسمح المشرع للأفراد أن يخرجوا عليها.

مثال: القواعد اللي لزج ابناء الوطن بأداء الخدمة العسكرية.

القواعد المكملة للك القواعد التي يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها نظراً لعدم صالحها المباشر بالمصالح الأساسية في المجتمع

وبالتالي يسمح المشرع لهم بأن يخرجوا عليها.

مثال: القاعدة الذي لنصل على أن يكون الثمن مستحق الوفاء مكان ووقت تسليم المبيع، إذ قد يلتفت المشاري مع البائع على أن يدفع الأولتين الشيء المباع وقت تسلمه المبيع، وبذلك يكونا عملاً بموجب ما نص عليه القانون أو قد يتتفق المشاري مع البائع على أن يدفع الثمن في ميعان سابق أو لاحق على تسليمه المبيع مخالفًا بذلك حكم القانون.

ما هي الأنجازات الوجوبية ومثال عليها ؟

٧٠ س

الإنجازات الوجوبية (التي لا تستطيع جهة العمل رفضها):

١- الإنجزات الوجوبية بأجر كامل

- ٣. إجازة المخالط لمريض بمرض معده.
- ٢. إجازة الوضع.
- ٤. إجازة أيام الامتحان الفعلية.
- ٥. إجازة إصابة العمل.

ب- الأنجازات الوجوبية بدون أجر:

- ١. إجازة مرافقة الزوج أو الزوجة للعمل أو الدراسة بالخارج
- ٢. إجازة رعاية الطفل

ما هو مفهوم درجات التقاضى ؟

٧١ س

إتاحة الفرصة للخصم الذي حكم لغير صالحه بعرض النزاع أمام محكمة أعلى درجة للفصل فيه من جديد.

ما هو قسم الفتوى ؟

٧٢ س

هو أحد أقسام مجلس الدولة وظيفته إبداء الرأي القانوني للجهات الإدارية فيما لمرضه عليه من موضوعات وهي مهمة تساعد الإدارة على حسن تطبيق القانون واللوائح أي أنها مهمة وقائية

ما هي أعمال السيادة مع أمثله لها " وهل يجوز الطعن عليها ؟

٧٣ س

يقصد بأعمال السيادة مجموعة من اعمال السلطة التنفيذية التي لا يقبل الطعن بشأنها أمام القضاء بمختلف انواعه فلا تخصم هذه الأعمال لأي رقابة القضائية في أي ظرف من الظروف العادبة منها أو الاستثنائية لأنها لا تكون صالحة ادعوى الالقاء أو دعوى التعويض أمام القضاء.

أمثاله :-

- ١ - الاعمال المنظمة لعلاقة السلطة التنفيذية بالسلطة التشريعية .
- ٢ - عقد المعاهدات الدولية .
- ٣ - اعلان حالة الطوارئ .

كيفيه إعلان القرار الإداري ؟

٧٤ س

١ . النشر : وهذا يكون للقرارات الإدارية التنظيمية وبلغ النشر في الجريدة الرسمية او في صحفة خاصة او بلصقها في امكانة معينة في المدينة او باي طريقة أخرى يحددها القانون.

٢ . الاعلان : وهذا يكون للقرارات الإدارية الفردية ما المقصود بالعلم اليقيني (سؤال فرمي)؟

٣ . العلم اليقيني : يقصد بالعلم اليقيني وصول القرار الإداري إلى على الأفراد أصحاب الشأن بطريقة مؤكدة وعن طريق الأدارة وهذا العلم يكون نافذا في القرارات الإدارية ويقوم مقام النشر أو التبليغ إذا كان هذا العلم مؤكدا وسمح لصاحب الشأن الالامام التام بمقابلة القرار والمعلومات التفصيلية اللي يجب معرفتها للتحديه مركزه القانوني من القرار الإداري في هذه الحالة بعد العلم اليقيني بمنزلة البليغ.

ما هي طرق رفع الدعوى أمام المحكمة الدستورية العليا او من له الحق في رفع الدعوى الدستورية؟

٧٥ س

٢ . الدفع

١ . الإحاله

ما المقصود بالأختصاص الزماني والأختصاص المكانى ؟

٧٦ س

يقصد بالاختصاص الزمني: الوقت الذي يكون فيه للعضو الإداري صلاحية ممارسة الاختصاصات القانونية فالاختصاص الزمني للموظف يتحدد من تاريخ لعيته ويتلهي يفصله أو إحالته على القاعدة أو نقله

يقصد بالاختصاص المكانى: الاطار الجغرافي لممارسة العضو الإداري اختصاصاته القانونية فالقواعد القانونية غالبا | ما تحدد الرجل الادارة إطارا مكانيا لممارسة اختصاصاته القانونية وهذا الإطار إما أن يكون شاملا بيته ليشمل إقليم | الدولة باسرها كيا هو الحال في اخواص رئيس الدولة والوزراء وقد يكون جزئيا وفقا للتقسيمات الإدارية لإقليم | الدولة (محافظاته).

ما هي صور إلغاء القانون التشريع ؟

٧٧

- أ- **الإلغاء الصريح:** هو أن يخسج التشريع الجديد بوضوح من نسخ التشريع معين قاتم أي صدور قاعدة تشريعية بنص فيها صراحة على الإلغاء
- ب- **الإلغاء الضمني:** الإلغاء الضمني لا يكون بنص صريح، فالمشرع لا يعرب عن أرادته بالقاء التشريع القائم ، ولكن هذا الإلغاء يستنبط من صدور تشريع حديث ملكيّاً إحكاماً معارضة مع أحكام تشريع سابق

ما المقصود بعبدأ سمو الدستوري ؟

٧٨، ٣

المقصود بسمو الدستور : إنه القانون الأعلى في الدولة لا يعلوه قانون آخر. وقد نحت عليه أغلب دساتير دول العالم.

ما هي أنواع الأجازات التي يحصل عليها الموظف ؟

٧٩

- 
- ١- العطلات الرسمية.
٢- الإجازة العارضة
٣- الإجازة الاعتيادية.
٤- الإجازة المرضية.
٥- الإجازة الخاصة بأجر كامل مثل:
جـ. إجازة إداء الامتحان من أيام الامتحان الفعلية
بـ. إجازة مرافقة مريض بمرض معد.
دـ. إجازة الوضع.
هـ. إجازة إصابة العمل.
٦- الإجازة الخاصة بدون أجر مثل
أـ. إجازة مرافقة الزوج أو الزوجة.
بـ. إجازة رعاية الطفل.
جـ. إجازة للأسباب التي يبيدها الموظف ولقدرها السلطة المختصة وفقا لحاجة العمل.

ما هي شروط التعيين في الوظيفة العامة أو ما هي شروط تعيين الموظف العام ؟

٨٠

- 
١. أن يكون عليها بالجنسية المصرية أو جنسية إحدى الدول العربية اللي تعامل المصريين بالمثل في
٢. تولى الوظائف البدنية.
٣. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة الا يكون قد
٤. الآ يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة الحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. الآ يكون قد سبق فصله من الخدمة بحكم او قرار ناميي نهائي ما لم يمض على صدوره أربع سنوات على الأقل.
٦. أن لديك لياقله الصحية لشغل الوظيفة بشهادة تصدر من المجلس الطبي المختص.
٧. أن يكون مستوفيا لاشتراطات شغل الوظيفة.
٨. أن يجتاز الامتحان المقرر لشغل الوظيفة.
٩. الآ يقل سنه من ثمانية عشر عاماً ميلادياً.
١٠. ثبوت عدم تعاطي المخدرات وذلك وفقا للقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن شروط شغل الوظائف أو الاستمرار فيها.

ما هو الوقف الإداري وما هي أنواعه؟

٨١

الوقف الإداري: هو إيقاف الموظف من العمل مؤقتا نتيجة لارتكاب مخالفة وظيفية أو بسبب الحبس الاحتياطي أو تنفيذا لحكم

جنائي

الوقف ثلاثة أنواع

١. الوقف كعقوبة اصلية وهذا لا تزيد مدة من ٦ أشهر

٢. الوقف الاحتياطي: إذا كان يتم التحقيق مع الموظف واحتاج التحقيق لذلك ولا يزيد عن ٣ شهور إلا بإذن من المحكمة التاديبية

المختصة

٣. الوقف بقوة القانون يكون بسبب الحبس الاحتياطي أو تنفيذا لحكم جنائي

متى تعتبر الاستقالة مقبولة بقوة القانون؟

٨٢

تعتبر الاستقالة مقبولة بقوة القانون بعد مرور ٣٠ يوم من تاريخ تقديمها لجهة الإدارة وعدم الرد عليها.

ما هي دعوى الإلغاء؟

٨٣

"الدعوى التي يرفعها أحد الأفراد إلى القضاء الإداري يطلب إعدام قرار إداري مخالف للقانون"

ما هو تعريف التفويض في الاختصاص؟

٨٤

أن يعهد الرئيس الإداري بجزء من اختصاصاته التي يسلمهها من القانون إلى أحد مرؤوسيه بحيث يكون لهذا المأمور ممارسة تلك الاختصاصات دون الرجوع إلى الأصيل من بقاء الأخير مسؤولاً من الاختصاصات محل التفويض.

شروط التفويض

١. وجود نص قانوني يحيز التفويض

٢. يجب أن يكون التفويض جزئياً

٣. عدم جواز التفويض في الاختصاصات المفوضة

٤. يجب أن يكون التفويض صريحاً لا ضيقاً

٥. يجب أن يكون التفويض مكتوباً لا شفوياً

٦. عدم جواز التفويض في المسئولية

أنواع التفويض

١. التفويض في الاختصاص : ويتمثل في تقل او تحويل صلاحية الخاة بعض القرارات من صاحب الاختصاص الأصيل إلى غيره من المرؤوسين الإداريين.

٢. التفويض في التوقيع : ويتمثل في الترخيص أو السماح إلى بعض المرؤوسين الإداريين بتوقيع بعض القرارات الإدارية . بدلا من صاحب الاختصاص الأصيل ولكن تحت رقابة ومسؤولية هذا الأخير.

ما هو تعريف الحلول في الاختصاص؟

٨٥

يقصد بالحلول في الاختصاص أن ينفي صاحب الاختصاص الأصيل أو يقوم مانع دون ممارسته لاختصاصاته فيحل محله في ممارسة اختصاصاته من عينه المشرع لذلك بحيث تكون سلطاته هي نفس سلطات الأصيل.

ما هي محكمة المختصة بنظر الطعن على العقام للمحكمة الإدارية ؟

٨٦

محكمة القضاء الإداري

ما هي المحكمة المختصة بنظر الطعن على أحكام القضاء الإداري ؟

٨٧

المحكمة الإدارية العليا

ما هو الطعن بالغاء (أحكام مجلس الدولة) ؟

٨٨

ستون يوما من تاريخ صدور القرار الإداري

هو ميعاد الطعن على أحكام مجلس الدولة ؟

٨٩

ستون يوما من تاريخ صدور الحكم المطعون فيه.

ما هي طرق إبرام العقد الإداري ؟

٩٠

١. المناقضة

٣. الممارسة

٢. المزايدة

٤. الاتفاق المباشر

ما هي حقوق الموظف ؟

٩١ س

١. المزايا والحقوق المالية
٢. الأجر
٣. العلاوات علاوة دورية
٤. علاوة دورية.
٥. الحوافز المادية والمكافأة التشجيعية
٦. الترقى
٧. المعاش أو المكافأة
٨. التامين الاجتماعي
٩. الحق في الإجازة
١٠. عطلات الاعياد والمناسبات الرسمية
١١. الحصول على تعويض عادل من الأهتراءات والمصنفات التي ينتكرها اثناء نامية وظيفه أو بسببها
١٢. الإجازة العارضة
١٣. الإجازة الاعتيادية
١٤. الإجازة المرضية

ما هي جرائم الاعتداء على المصلحة العامة؟

٩٢ س

- ١ جريمة الرشوة والجرائم الملتحقة بها.
- ٢ جرائم الاعتداء على المال العام.

٣ جرائم الاعتداء على الثقة العامة:

- أ- جرائم التزوير في المحررات.
- ب- جرائم تزييف وتزوير وتقليل العملة

(أ) المصادر الرسمية للقانون:

١. التشريع.
٢. العرق.

٣. مبادئ الشريعة الإسلامية.
٤. مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة.

(ب) المصادر غير الرسمية للقانون

١. الفقه.

ما هو تعريف القاعدة القانونية وما هي أنواع القواعد القانونية ؟

٩٣ س

القاعدة القانونية هي مجموعة القواعد العامة المجردة التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع وتقارن بجزاء لوقعه السلطة العامة عنه

الاقتضاء على من يخالف حكمها.

ما هي شروط قبول دعوى الإلغاء ؟

٩٤ س

١. أن يكون محل الطعن بالالقاء قرار إداري نهائي.
٢. أن تتوافر في المدعى الصفة والمصلحة والأهلية في رفع الدعوى.
٣. أن يلج رفع الدعوى في الميعاد القانوني.
٤. أن يلي التظلم من القرار الإداري في الحالات التي ينص عليها القانون قبل رفع الدعوى.
٥. اللجوء إلى لجان التوفيق في بعض المنازعات.

ما هي سلطات الدولة ؟

٩٦ س

٣. السلطة القضائية.
٢. السلطة التنفيذية.
١. السلطة التشريعية.

ما هو تعريف الدستور وما هي أنواعه؟

٩٧ س

الدستور: مجموعة من القواعد التي أرسى مبادئ حماية الحقوق والحريات العامة ولهمة شكل الدولة وقواعد الحكم ولنظم السلطات العامة التشريعية والتنفيذية والقضائية) من حيث اختصاصاتها وحدودها وملاقاتها بعضها البعض. من ناحية ومن ناحية أخرى بعلاقتها بالفرد فيما يتعلق بالحقوق والواجبات والحقوق العامة.

أنواع الدستور:

١. الدساتير المكتوبة والدساتير العرفية.
٢. الدساتير المرنة والدساتير الجامدة.
٣. الدساتير الدائمة والدساتير المؤقتة.

ما هو تعريف الموظف العام ؟

٩٨ س

الموظف العام : كل من يعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام لديره الدولة أو أحد اشخاص القانون العام الأخرى بطريق مباشر.

ما الأثر العترب على عدم حضور عضو النيابة الإدارية للمحكمة التأديبية؟

٩٩ س

بطلان الحكم لأن النيابة الإدارية جزء من تشكيل المحكمة التأديبية.

ما هو الضبط الإداري ومالفرق بينه وبين الضبط القضائي ؟

١٠٠ س

الضبط الإداري: نشاط تقوم به بعض الهيئات الإدارية في صورة أوامر ونواه لقييد من حريات الأفراد بهدف المحافظة على النظام

الفرق بين الضبط الإداري والقضائي : القضائي النشاط الذي تقوم به السلطة القضائية في صورة أحكام للضمن العقوبات الرادعة لرتكبي الجرائم ، فهدفه علاجي أي يبدأ بعد ارتكاب الجريمة وهذا ما يميزه عن الضبط الإداري الذي يقوم به السلطة التنفيذية للحيلولة دون وقوع الجرائم وهدفه وقائي يتمثل في المحافظة على النظام العام بمنع الأعمال التي لخل بهذا النظام قبل وقوعها.

١٠١ س

من هو الموظف الفعلى ؟

الموظف الفعلى في الظروف الاعتيادية: ذلك الشخص غير المخصوص الذي لم يقبله الوظيفة العامة أصلاً أو كان قرار تقليله الوظيفة العامة معيناً من الناحية القانونية أو كان موظفاً وزالت عنه حفلة الوظيفية لأي سبب كان.

الموظف الفعلى في الظروف الاستثنائية هو الشخص الذي يباشر الوظيفة العامة لحک ضغط ظروف استثنائية أو دافع سياسية أو اجتماعية أو بدافع المصلحة الوطنية وبهدف عدم لوقف المرافق العامة الحيوية وخاصة في أوقات الارهاب والحروب وغياب السلطات العامة أو انحسارها.

١٠٢ س

ما هي واجبات الموظف العام ؟

- 
- ١. أداء العمل المحدد بدقة وأمانة.
 - ٢. التفرغ لأداء العمل الوظيفي.
 - ٣. المحافظة على مواعيد العمل الرسمية.
 - ٤. التعاون مع الزملاء.
 - ٥. حسن معاملة الجمهور.
 - ٦. الالتزام بالقانون وطاعة الرؤساء

١٠٣ س

ما الفرق بين مواعيد الطعن أمام مجلس الدولة وأمام القضاء العادي بالدوائر العدائية ؟

مجلس الدولة بجميع الدرجات سلين يوم من تاريخ صدور الحكم

القضاء العادي مدني: الاستئناف ٤ يوم و النقض ستين يوم

١٠٤ س

ما هي القرارات الإدارية القابلة للسدب ؟

- 
- ١. القرارات المتقدمة.
 - ٢. القرارات المعيبة.
 - ٣. القرارات الإدارية المبنية على غش أو لدنليس.
 - ٤. القرار التي لعارض حجية الامر القضي

١٠٥ س

القرارات الفردية والقرارات التنظيمية ؟



القرارات الفردية : التي لخاطب شخصاً بعينه أو اشخاص معينين بذواتهم كالقرار الصادر بتوجيه جزاء على موظف او إحالته إلى المعاش.

القرارات التنظيمية أو اللاحية: التي تصدر من السلطة التنفيذية متضمنة قواعد عامة ملزمة دون تحديد الاشخاص الذي تنطبق عليهم بذواتهم واسمائهم

١٠٦ س

ما هي اركان (شروط) التعويض ؟

- ١. ركن الخطأ.
- ٢. ركن الضرر.
- ٣. ركن علاقة السببية التي تربط بينهما

هل الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا نهائى أم بات ؟

١٠٧ س

الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا بات وواجب التنفيذ ولا يجوز الطعن عليه.

هل يجوز تعلق المال العام (بالتقادم)؟

١٠٨ س

المال العام لا يسقط بالتقادم ولا يجوز الحجر عليه.

ما هو تعريف العقد المدني وأركانه والجزاء المترتب على تخلف أحد الأركان ؟

١٠٩ س

العقد : توافق إرادتين أو أكثر على إحداث أثر قانوني، سواء كان هذا الأثر هو إنشاء التزام أو نقله أو تعديله أو إنهاء.

أركان العقد

١. التراضي

٢. محل.

٣. السبب

٤. الشكل (في العقود الشكالية)

١١٠ س

ما هي مصادر الالتزام ؟

١. القانون

٢. العقد.

٣. الإرادة المنفردة

٤. الفعل النافع.

٥. الفعل الضار المسؤولية التقصيرية).

٦. الاتّراء بلا سيني.

٧. المسؤولية التبعية.

١١١ س

ما هي عيوب الإرادة ؟

١. الغلط

٢. التدليس

٣. الاقرءاء

٤. الاستغلال

١١٢ س

ما الفرق بين الجهات القضائية والهيئات القضائية؟

للجهات القضائية الولاية في الفصل في النزاع وذلك بخلاف الهيئات القضائية.

١١٣ س

ما هو تشكيل المحكمة العامة العليا ؟

يرأسها رئيس مجلس الدولة ولصور أحكمها من دوائر من خمسة مستشارين ولكون بها دائرة أو أكثر لقصطط الطعون ويشكل من ثلاثة

مستشارين.

ما هو تشكيل المحكمة الدستورية العليا؟

١١٤ س

تتألف من رئيس ونائب أو أكثر للرئيس وعدد كاف من المستشارين لصدر أحكامها من سبعة مستشارين وأحكامها نهائية لا يمكن الطعن فيها باي طريقة من طرق الطعن.

ما الفرق بين الحكم الابات والنهائي؟

١١٥ س

الحكم النهائي: الحكم الذي لا يقبل الطعن بالطرق العادلة.

الحكم الابات: هو الحكم الذي لا يجوز الطعن فيه بكافة طرق الطعن العادلة أو غير العادلة.

مالذي يقصد بالغاء القاعدة القانونية؟

١١٦ س

إنهاء العمل بالقاعدة القانونية من طريق لجريدة من قولها الالزامية، سواء أكان بالأسلفقاء عنه نهائياً أو باستبدال قاعدة جديدة لحل محل القاعدة السابقة.

طعن مفوضى الدولة أمام المحكمة الإدارية العليا الزامي أم جوازي؟

١١٧ س

- رئيس هيئة مفوضى الدولة سلطة جوازية في أن يطعن في الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري أو من المحاكم التأديبية .
- أما الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري في الطعون المقدمة أمامها في أحكام المحاكم الإدارية فلا يجوز الطعن فيها أمام المحكمة الإدارية العليا إلا من رئيس مفوضى الدولة.

ميعاد رفع الطعن أمام المحكمة الإدارية العليا؟

١١٨ س

ستون يوماً من تاريخ صدور الحكم المطعون فيه .

تكلم عن محكمة القضاء الإداري؟

١١٩ س

تحتخص محكمة القضاء الإداري بالفصل في المسائل المنصوص عليها في المادة (١٠) عدا ما تختص به المحاكم الإدارية والمحاكم التأديبية ، كما تختص بالفصل في الطعون التي ترفع إليها عن الأحكام الصادرة من المحاكم الإدارية. حيث أن محكمة القضاء الإداري لها نوعين من الاختصاصات هما : اختصاصات باعتبارها محكمة أول درجة و اختصاصات باعتبارها محكمة استئنافية

دور محاكم الإدارية ؟

١٢٠

تختص المحاكم الإدارية بالفصل في إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو الترقية أو بمنح العلاوات والغاء القرارات الإدارية الصادرة بإحالة الموظفون العموميون إلى المعاش أو الاستيداع أو فصلهم بغير الطريق التأديبي متى كانت تلك متعلقة بالموظفين العموميون من المستوى الثاني والثالث ومن يعادلهم وفي طلبات التعويض المرتبة على تلك القرارات والفصل في المنازعات الخاصة بالمرتبات والمعاشات والمكافآت والفصل في المنازعات الخاصة بعقود الالتزام أو الأشغال العامة أو التوريد أو بأي عقد إداري آخر متى كانت قيمة المنازعات لا تجاوز خمسة جنيه.

تشكيل المحاكم التأديبية ؟

١٢١

تكون المحاكم التأديبية من :-

- ١ . المحاكم التأديبية للعاملين من مستوى الإدارة العليا ومن يعادلهم ومقارها في القاهرة والإسكندرية وتتألف من دائرة أو أكثر تشكل كل منها من ثلاثة مستشارين.
- ٢ . المحاكم التأديبية للعاملين من المستويات الأول والثاني والثالث ومن يعادلهم ومقارها في القاهرة والإسكندرية وتتألف من دوائر تشكل كل منها برئاسة مستشار مساعد على الأقل وعضوية اثنين من النواب على الأقل ويجوز بقرار من رئيس المجلس إنشاء محاكم تأديبية في المحافظات الأخرى ويتولى أعضاء النيابة الإدارية الادعاء أمام المحاكم التأديبية.

اختصاص المحاكم التأديبية ؟

١٢٢

تختص المحاكم التأديبية بنظر الدعاوى التأديبية عن الحالات المالية والإدارية التي تقع من العاملين المدنيين بالجهاز الإداري للدولة وأعضاء مجالس إدارة التشكيلات النقابية المشكلة طبقاً لقانون العمل وأعضاء مجالس إدارة التشكيلات النقابية المنتخبة والعاملين بالجمعيات والهيئات الخاصة التي يصدر تحديدها قرار من رئيس الجمهورية كما تختص بنظر الطعون التي يقدمها الموظفون العموميون بإلغاء القرارات النهائية للسلطات التأديبية ونظر الطعون في الجرائم الموقعة على العاملين بالقطاع العام في الحدود المقررة قانوناً وأحكام المحاكم التأديبية نهائية ويكون الطعن فيها أمام المحكمة الإدارية العليا في الأحوال المبينة في هذا القانون

رأى مفوضي الدولة الزامي أم إستشاري ؟

١٢٣

عدم قيام هيئة مفوضي الدولة بتحضير الدعوى الإدارية وتهيئتها للمراجعة وتقديم تقرير بالرأي القانوني فيها بعد إخلالاً باجراء جوهري يترتب عليه بطلان الحكم الذي يصدر في الدعوى وبناء عليه رأى هيئة مفوضي الدولة الزامي.

ما هي اختصارات قسم التشريع ؟

١٢٤

يقوم قسم التشريع بوظيفتين هما (إعداد و صياغة التشريعات)

متى تكون الاستعانة بقسم التشريع جوازية ومتى تكون إلزامية؟

١٢٥

تكون الاستعانة بقسم التشريع في وظيفة إعداد التشريعات جوازية لجهات الإدارة المعنية فلها أن تستعين بقسم التشريع في إعداد مشروعات القوانين واللوائح الخاصة بها أو لا تستعين بها.

اما صياغة القوانين والقرارات الجمهورية ذات الصفة التشريعية واللوائح فيختص بها قسم التشريع و اختصاصه ملزم للجهات الإدارية المعنية .

تشكيل و اختصاص قسم الفتوى ؟

١٢٦

يتكون قسم الفتوى من إدارات مختصة لرئاسة الجمهورية و رئاسة مجلس الوزراء والوزارات والهيئات العامة، ويرأس كل إدارة منها مستشار أو مستشار مساعد، ويعين عدد الإدارات و تحدد دوائر اختصاصها بقرار من الجمعية العمومية للمجلس.

وتختص الإدارات المذكورة بابداء الرأي في المسائل التي يطلب الرأي فيها من الجهات السابقة ويفحص التظلمات الإدارية ولا يجوز لالية وزارة أو هيئة عامة أو مصلحة من مصالح الدولة أن تبرم أو تقبل أو تجيز أي عقد أو صلح أو تحكيم أو تنفيذ قرار محكمين في مادة تزيد قيمتها على خمسة آلاف جنيه بغير استفتاء الإدارة المختصة.

ولرئيس إدارة الفتوى أن يحيل إلى اللجنة المختصة ما يرى احالتها إليها لأهميته من المسائل التي ترد إليه لإبداء الرأي فيها، وعليه أن يحيل إلى اللجنة المسائل الآتية:-

(أ) كل التزام موضوعه استغلال مورد من موارد الثروة الطبيعية في البلاد أو مصلحة من مصالح الجمهور العامة.

(ب) عقود التوريد والأشغال العامة، وعلى وجه العموم كل عقد يرتب حقوقاً أو التزامات مالية للدولة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة أو عليها إذا زادت قيمتها على خمسين ألف جنيه.

(ج) الترخيص في تأسيس الشركات التي ينص القانون على أن يكون إنشاؤها بقرار من رئيس الجمهورية.

(د) المسائل التي يرى فيها أحد المستشارين رأياً يخالف فتوى صدرت من إحدى إدارات قسم الفتوى أو لجانه. ويجوز لرئيس المجلس أن يعهد إلى إدارة الفتوى التي يكون مقرها خارج القاهرة ب المباشرة اختصاص اللجنة.

اختصاصات الجمعية العمومية للفتوى والتشريع؟

١٢٧

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بابداء الرأي في المسائل والموضوعات الآتية:-

١- المسائل الدولية والدستورية والتشريعية والمسائل القانونية التي تحال إليها بسبب أهميتها من رئيس الجمهورية أو من رئيس الهيئة التشريعية أو من رئيس مجلس الوزراء أو من أحد الوزراء أو من رئيس مجلس الدولة .

٢- المسائل التي ترى فيها إحدى لجان قسم الفتوى رأياً يخالف فتوى صدرت من لجنة أخرى أو من الجمعية العمومية.

٣- المسائل التي ترى فيها إحدى لجان قسم الفتوى إحالتها إليها لأهميتها.

٤- المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض ويكون رأى الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزماً للجانبين .

٥- مراجعة مشروعات القوانين وقرارات رئيس الجمهورية ذات الصفة التشريعية واللوائح التي يرى قسم التشريع إحالتها إليها لأهميتها

من اختص بتأديب أعضاء المجلس؟

١٢٨

يختص بتأديب أعضاء مجلس الدولة : مجلس تأديب يشكل من رئيس مجلس الدولة وستة من نواب رئيس المجلس بحسب ترتيب الأقدمية وعند خلو وظيفة رئيس المجلس أو غيابه أو وجود مانع لديه يحل محله الأقدم من نوابه وكذلك الحكم بالنسبة لاعضاء مجلس التأديب فيحل محل كل منهم من يليه في الأقدمية من نواب الرئيس ثم من المستشارين على أن تقام الدعوى التأديبية من نائب رئيس مجلس الإدارة التفتيش الفني بناء على تحقيق جنائي او اداري وللمجلس حق وقف العضو عن مباشرة اعمال وظيفته وفي حالة الحكم بعقوبة العزل يعتبر العضو في اجازة حتمية حتى يومنشر الحكم في الجريدة الرسمية ويصدر بتنفيذ عقوبة اللوم قرار من رئيس مجلس لا ينشر بالجريدة الرسمية.

ما هي اختصاصات السلطة التشريعية، ما هي اختصاصات مجلس النواب؟

١٢٩

يتولى مجلس النواب سلطة التشريع، وإقرار السياسة العامة للدولة، والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة، ويمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وذلك كله على النحو المبين في الدستور.

ما دور المحكمة الدستورية العليا؟

١٣٠

المحكمة الدستورية العليا: هي جهة قضائية مستقلة، قائمة بذاتها، مقرها مدينة القاهرة تتولى دون غيرها الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح وتفسير النصوص التشريعية والفصل في المنازعات المتعلقة ببيان أعضائها، وفي تنازع الاختصاص بين جهات القضاء، والهيئات ذات الاختصاص القضائي والفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائين متناقضين صادر أحدهما من أية جهة من جهات القضاء، أو هيئة ذات اختصاص قضائي، والأخر من جهة أخرى منها، والمنازعات المتعلقة بتنفيذ أحكامها، والقرارات الصادرة منها. ويعين القانون الاختصاصات الأخرى للمحكمة، وينظم الإجراءات التي تتبع أمامها.

الفرق بين السحب والغائبة؟

١٣١

- يتحقق الإلغاء الإداري من تاريخ الغاء القرار ومن ثم يتجرد القرار الإداري من قوته القانونية بالنسبة للمستقبل دون ان ينصرف ذلك للماضي اي (منذ صدور القرار).

- أما سحب القرار فأن أثره يتحقق من وقت صدور القرار لا من وقت سحبه ومن ثم يتجرد القرار من قوته القانونية بالنسبة للماضي والمستقبل كذلك.

أنواع العقود الإدارية؟

١٣٢

٣) عقد التوريد .

٢) عقد الامتياز او الالتزام .

١) عقد الاعمال العامة .

٥) عقد البوت.

٤) عقد الشراكة او المشاركة .

١٣٣

عرف الأهلية وأنواعها ؟

يقصد بالأهلية صلاحية الإنسان القانونية لكتسب حقوقه وتحمل الواجبات الملقى عليه وتحمل جميع التزاماته ومن ثم القدرة على إبرام التصرفات القانونية وال مباشرة بها .

أهلية الوجوب :-

صلاحية الشخص لا كتساب الحقوق وتحمله للالتزامات وتثبت للإنسان عندما يكون جنينا في بطن أمه وتكون ناقصة في بعض الأحيان
أهلية الأداء:-

تثبت للإنسان ببلوغة سن الرشد. صلاحية الشخص للقيام بالتصرفات القانونية بنفسه على وجه يعتد به قانوناً

ما هي عوارض الأهلية ؟

١٣٤

٥ - السفيه

٤ - الغفلة

٣ - الجنون

٢ - العته

١ - صفر السن

ما هو التقاضم المسلط ؟

١٣٥

سکوت شخص عن المطالبه بدينه لفتره زمنية محددة بعد حلول اجل الدين او امتناعه عن المطالبه بحق من حقوقه سواء كانت شخصية او عينية عند عدم استعمالها فيؤدي ذلك الى انقضاء الالتزام ولا يستطيع اجبار المدين على الدفع فيتحول من التزام قانوني واجب الوفاء فينتفي فيه عنصر المسؤولية ويقتصر فقط على عنصر المديونية ويرتكز هذا التقاضم على المدة بصورة جوهريه ولا يستطيع الدائن رفع للمطالبه بدينه من خلال القضاء .

ما هي عيوب الارادة ؟

١٣٦

٤ - الغبن

٣ - الإكراه

٢ - التدليس

١ - الغلط

تقسيم السلطة في الدولة ؟

١٣٧

٣) السلطة القضائية

٢) السلطة التشريعية

١) السلطة التنفيذية

ما هو التدرج التشريعي ؟

١٣٨

يقصد بالدرج التشريعي: ان القواعد التشريعية ليست كلها من نوع واحد بل تتنوع وتدرج في قوتها تبعاً لمدى أهمية المسائل التي تتناولها بالتنظيم فعلى رأس التشريع يوجد الدستور ثم يليه التشريع العادي ثم التشريع الفرعي .

١٣٩

دعوى البطلان الأصلية ؟

دعوى البطلان الأصلية ترفع في حالات انعدام الحكم اذا بلغ العيب المنسوب للحكم درجة الانعدام جاز إقامه هذه الدعوى اما اذا لم يبلغ هذه الدرجة فلا تجوز إقامتها احتراما لما للاحكام من حجية هذه الدعوى لها طبيعة خاصة وتوجه ضد احكام نهائية لا يجوز المساس بحجيتها وبذلك تقترب من طرق الطعن غير العادلة كالتماس إعادة النظر .

١٤٠

عرف هيئة قضايا الدولة ؟

هيئة القضائية مستقلة، تنوب عن الدولة فيما يرفع منها أو عليها من دعاوى، وفي اقتراح تسويتها وديا في أي مرحلة من مراحل التقاضي والإشراف الفني على إدارات الشئون القانونية بالجهاز الإداري للدولة بالنسبة للدعوى التي تباشرها، وتقوم بصياغة مشروعات العقود التي تحال إليها من الجهات الإدارية وتكون الدولة طرفا فيها، وذلك كله وفقا لما ينظمه القانون ويحدد القانون اختصاصاتها الأخرى، ويكون لأعضائها كافة الضمانات والحقوق والواجبات المقررة لأعضاء السلطة القضائية، وينظم القانون مساءلتهم تأديبياً.

١٤١

عرف هيئة النيابة الإدارية و اختصاصها ؟

النيابة الإدارية:- هيئه قضائية مستقلة تتولى التحقيق في المخالفات الإدارية والمالية، وكذلك التي تحال إليها ويكون لها بالنسبة لهذه المخالفات السلطات المقررة لجهة الإدارة في توقيع الجزاءات التأديبية، ويكون الطعن في قراراتها أمام المحكمة التأديبية المختصة بمجلس الدولة، كما تتولى تحريك و مباشرة الدعاوى والطعون التأديبية أمام محاكم مجلس الدولة، وذلك كله وفقا لما ينظمه القانون ويحدد القانون اختصاصاتها الأخرى، ويكون لأعضائها كافة الضمانات والحقوق والواجبات المقررة لأعضاء السلطة القضائية، وينظم القانون مساءلتهم تأديبياً.

١٤٢

عرف النيابة العامة؟

النيابة العامة:- جزء لا يتجزأ من القضاء، تتولى التحقيق، وتحريك و مباشرة الدعوى الجنائية عدا ما يستثنيه القانون ويحدد القانون اختصاصاتها الأخرى. ويتولى النيابة العامة نائب عام يصدر بتعيينه قرار من رئيس الجمهورية من بين ثلاثة يرشحهم مجلس القضاء الأعلى من بين نواب رئيس محكمة النقض والرؤساء بمحاكم الاستئناف، والنواب العامين المساعدين، وذلك لمدة أربع سنوات، أو للمدة الباقيه حتى بلوغه سن التقاعد أيهما أقرب ولمرة واحدة طوال مدة عمله .

١٤٣

ما هو الموظف العام ؟

من يعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة او احد اشخاص القانون العام الاخر عن طريق شغلة منصبا يدخل في التنظيم الإداري قائما بعمل دائم، وان يكون هذا العمل في خدمة مرفق عام أو مصلحة عامة

ما هي حقوق الموظف العام؟

١٤٤ س

- ٣ - الترقية
- ٢ - العلاوات والمكافآت والبدلات والحوافز
- ٥ - التأمينات الاجتماعية والمعاش
- ٧ - حقه في الشكوى ضد أي قرار غير عادل اتخذا بحقه
- ٦ - توفير سبل الحماية له من التعرض للإيذاء
- ٤ - المرتب
- ٤ - الحصول على إجازات دورية موسمية

من المختص بتأديب الموظف العام؟

١٤٥ س

المختص بتأديب الموظف العام هو المحكمة التأديبية ويعتبر الموظف محال إلى المحكمة التأديبية من تاريخ إيداع النيابة الإدارية قرار الالحالة قلم كتاب المحكمة التأديبية، فإذا حكم على الموظف بعقوبة الفصل من الخدمة والاحالة إلى المعاش ، تنتهي خدمته من تاريخ صدور حكم المحكمة التأديبية

اذكر أربع شخصيات اعتبارية؟

١٤٦ س

- ١ . الدولة والمديريات والمدن والقرى بالشروط التي يحددها القانون والإدارات والمصالح وغيرها من المنشآت العامة التي يمنحها القانون شخصية اعتبارية .
- ٢ . الهيئات والطوائف الدينية التي تعترف لها الدولة بشخصية اعتبارية.
- ٣ . الشركات المدنية والتجارية.
- ٤ . الأوقاف .

ما المقصود ب مجلس الدولة وما هي اختصاصاته؟

١٤٧ س

- المقصود ب مجلس الدولة: هو جهة قضائية مستقلة ويعتبر أحد الأعمدة الثلاث التي تشكل السلطة القضائية في مصر اختصاصات مجلس الدولة :-
كما يختص دون غيره بالفصل في منازعات الإدارية التي تثور بين الأفراد
- ومنازعات التنفيذ المتعلقة بكلفة أحكامه
- كما يختص بالفصل في الدعاوى والطعون التأديبية وأيضا إلغاء القرارات الصادرة من الحكومة

ما هو اختصاص الجمعية العمومية قسم الفتوى والتشريع في مجلس الدولة؟

١٤٨ س

- ١ . حيث تختص هذه الإدارات بإعداد وصياغة التشريعات وإبداء الرأي في المسائل الدولية والتشريعية والدستورية وبعض المسائل القانونية الأخرى التي تحال إليها من الجهات الحكومية المختلفة .
- ٢ . ويكون اختصاصها أيضا في المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين الهيئات العامة وبعضها البعض .
- ٣ . مراجعة مشروعات قوانين وقرارات رئيس الجمهورية ذات الصفة التشريعية .

ما هي اقسام مجلس الدولة وما يتشكل مجلس الدولة ؟

س ١٤٩

أقسام مجلس الدولة:-

- قسم الفتوى والتشريع .

- القسم القضائي .

تشكيل مجلس الدولة او مما يتشكل الهيكل الاداري بمجلس الدولة:-

(٢) المستشارين والمستشارين المساعدين والوكلاء.

(١) رئيس المجلس وعدد كافى من نواب الرئيس.

(٣) المندوبين المساعدين.

ما المقصود بالغاية ؟

س ١٥٠

هي الاهداف التي يسعى الفرد لتحقيقها .

اذكر أنواع العقود الإدارية في القانون الإداري ؟

س ١٥١

.٣. عقد التوريد وعقد الشراكة والمشاركة وعقد البوت .

.٢. عقد الامتياز والالتزام .

.١. عقد الأشغال العامة .

ما المقصود بالقرار الاداري ؟

س ١٥٢

قرار صادر من جهة الادارة بالارادة المترفة بغض إحداث مركز قانوني.

ميعاد الطعن على أحكام المحكمة الادارية العليا ؟

س ١٥٣

الأصل لايجوز الطعن على أحكام المحكمة الادارية العليا اذا إنفتت عن أحکامها وصف الأحكام القضائية وفي تلك الحالة يكون ميعاد رفع الطعن ستون يوماً من تاريخ صدور القرار ويتم الطعن بدعوى بطلان أصلية.

ما هي أنواع التقاضي في القانون المدني ؟

س ١٥٤

التقاضي المسلط :-

نظام قانوني يسري على الحقوق الشخصية والعينية التي تسقط بعدم الاستعمال وذلك خلال مدة معينة نص القانون عليها وهي ١٥ سنة.

التقاضي المكتسب :-

سبب من أسباب كسب الملكية لأنه قائم على حيازة قانونية ممتدة فترة معينة من الزمن يحددها القانون ويترتب عليها حق الملكية أن يضع شخص يده على قطعة أرض لفترة زمنية من الوقت ولم يوجد عليها منازع او معارض فيترتب على ذلك حقه في اكتسابه للأرض بالتقاضي.

ما المقصود بالمرافق العام وما هي أساليب إدارتها؟

١٥٥

النشاط او الكيان التي تقوم به الدولة من أجل تحقيق المصلحة العامة لكافه الناس مثل توفير الخدمات التي يحتاجها المواطنين من قبل شركات الكهرباء والمياه والغاز.

أساليب إدارة المرافق العام :-

- أسلوب الاقتراض المشترك .
- أسلوب التزام المرافق العام .
- أسلوب الهيئات العامة .
- أسلوب الإدارة المباشرة .

أذكر أنواع المرافق العام ؟

١٥٦

١ : المرافق الإدارية مثل (مرفق الامن والدفاع والقضاء) .

٢ : المرافق الإقتصادية مثل (مرافق النقل والبريد والغاز والكهرباء) .

٣ : المرافق العامة المهنية والنقابية مثل (نقابة التجاريين والمهندسين والاطباء) .

ما هي موانع الأهلية ؟

١٥٧

الحكم بعقوبة جنائية

العاشرة المزودجة

الفيفية

ما هي أسباب الحفظ المؤقت ؟

١٥٨

١ - عدم كفاية الأدلة وذلك إذا كانت الأدلة التي كشف عنها التحقيق قاصرة عن إدانة المتهم.

٢ - عدم جواز إقامة الدعوى التأديبية لعدم صدور طلب أو إذن من السلطة المختصة في الحالات التي ينص عليها القانون.

أسباب إنقضاء الدعوى التأديبية؟

١٥٩

تنقضي العقوبة التأديبية عن طريق أحد أهم الأسباب الآتية:-

(١) العفو الصادر من ولي الأمر.

(٣) سحب أو إلغاء القرار التأديبي عن طريق الرقابة القضائية أو عن طريق الادارة نفسها

ما هي موانع المسؤولية الجنائية ؟

١٦٠

صفر السن - الاكراه المعنوي - حالة الضرورة - عاهة عقلية - الجنون

ما هي موانع العقوبة ؟

١٦١

١ . لا تسرى أحكام قانون العقوبات على كل فعل ارتكب بنية سليمة عملاً بحق مقرر بمقتضى الشريعة.

٢ . لا عقاب على من ارتكب جريمة الجأته إلى ارتكابها ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس على وشك الوقوع به أو بغيره ولم يكن لإرادته دخل في حلوله ولا في قدرته منعه بطريقة أخرى.

٣. أنه لا يسأل جنائياً الشخص الذي يعاني وقت ارتكاب الجريمة من اضطراب نفس أو عقلي أفقده الإدراك أو الاختصار.
٤. أو يعفى من العقاب الشخص الذي يعاني من غيبوبة ناشئة عن عقاقير مخدرة أيًا كان نوعها إذا أخذها قهراً عنه أو على غير علم منه بها.
٥. يعفى من العقوبة الجنائية أيضاً الموظف الذي ارتكب الفعل المخالف تنفيذًا لأمر صادر إليه من رئيس وجبت عليه إطاعته أو اعتقد أنها واجبة عليه.
٦. يعفى الموظف من العقوبة أيضاً إذا حسنت نيته وارتكب فعلًا تنفيذًا لما أمرت به القوانين أو ما اعتقد أن إجراءه من اختصاصه.

ما هو عقد الامتياز وعقد الأشغال العامة وعقد التوريد؟

١٦٢

عقد الامتياز :-

مح الحقوق والأراضي أو الممتلكات من قبل الحكومة والسلطة المحلية لشركة أو لكيان قانوني فردي أو غيرها.

عقد الأشغال العامة :-

عقد مقاولة بين شخص من أشخاص القانون العام وفرد أو شركة بمقتضاه يتتعهد المقاول بعمل من أعمال البناء أو الترميم أو الصيانة مقابل ثمن يحدد في العقد.

عقد التوريد :-

اتفاق بين أحد الأشخاص المعنوية، وأحد الأفراد أو الشركات على توريد المنشآت الازمة لمرافق عام مقابل ثمن معين

أسباب النضال الدعوى العددي؟

١٦٣

التقادم و التنازل

ما هو أنواع الاختصاص القضائي للمحاكم؟

١٦٤

الاختصاص الولائي :-

اختصاص جهة قضائي وهو الذي يحدد الجهة القضائية المختصة برفع النزاع أمامها.

الاختصاص النوعي :-

الذي يحدد المحكمة المختصة داخل الجهة القضائية مثل قضايا صحة التوقيع فتشخص بها المحكمة الجزئية متى كانت قيمة العقد.

الاختصاص التقني :-

سلطة المحكمة في نظر الدعوى بناءً على القيمة المالية لها فالدعوى العددي والتجاري التي لا تتجاوز قيمتها عن

١٠٠ ألف جنيه تختص بها المحكمة الجزئية بينما الدعوى التي تتجاوز قيمتها عن ١٠٠ ألف جنيه تختص بها المحكمة الإبتدائية .

الاختصاص المكاني :-

أن تكون الدعوى من اختصاص محكمة معينة من حيث مكان وقوع الدعوى أو محل إقامة المدعى عليه أو المدعى عليه، دون أن تنظرها أي محكمة أخرى.

ما هو القرار المستمر؟

١٦٥

القرارات التي تحدث أثراً بصفه متعدد ويجوز الطعن فيها بالإلغاء بدون التقيد بميعاد دعوى الالغاء

شرح مهام وظيفة العندوبين المساعدين بمجلس الدولة؟

١٦٦

من مهام المساعدين ف يتم تدريبهم على العمل القضائي وايداع تقاريرهم في الدعاوى المنظورة أمام الدائرة التي يعملون بها، ويكون الرأي القانوني

ال الصادر من هيئة المفوضين بقبول الدعوى او برفضها وفي كل الأحوال رأي هيئة المفوضين غير ملزم للمحكمة فلها أن تأخذ به أو تطرحه جانبًا

هل قرار الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع ملزم ؟

١٦٧ س

نعم إنه ملزماً للجانبين

هل قرار هيئة مفوضي الدولة ملزم للمحكمة ؟

١٦٨ س

رأيها استشاري وغير ملزم، فللمحكمة أن تأخذ به أو لا تأخذ به ولكنها إجراء وجوبي.

ما هي الجهات الخاضعة لقانون المناقصات والمزايدات ؟

١٦٩ س

وحدات الجهاز الإداري للدولة من وزارات ومصالح، - وزارات الدفاع والإنتاج الحربي والداخلية وأجهزتها

وأجهزة لها موازنات خاصة - على وحدات الإدارة المحلية ، وعلى الهيئات العامة ، خدمية كانت أو اقتصادية

ما المقصود بالبطلان وأنواعه ؟

١٧٠ س

الجزء المترتب على فقدان ركن من اركان العقد فيصبح العقد كان لم يكن وينقسم البطلان الى بطلان مطلق وبطلان نسبي والعقد المنعدم .

البطلان المطلق :-

يكون العقد باطلاً بطلاناً مطلقاً اذا فقد احد اركان تكوينه الاساسية وهي (الرضا، المحل، السبب) متى كان من العقود الرسمية او الشكلية

البطلان النسبي :-

ويكون العقد باطلاً بطلاناً نسبياً إذا تخلف شرط من شروط صحة العقد وبالتالي يصبح العقد قابل للإبطال إذا تعلق الامر بعيب من عيوب

الادارة كالغلط والاكراء والتدايس .

العقد المنعدم:-

عقد لم يوجد من الاساس ولم تتوارد عنه اي اثار وهو والعدم سواء، كان ينسب العقد لشخص ما ثم ثبت وفاته قبل تاريخ ابرام العقد

فيكون هذا العقد منعدماً .

ما هي العيارات التي يجب أن يحصل عليها الموظف العام ؟

١٧١ س

١- حقه في الحصول على المكافآت.

٢- اللوائح عن الساعات الإضافية التي يعمل فيها خارج وقت الدوام الرسمي وأثناء العطلات الرسمية إلا بأذن من السلطة المختصة.

٣- حقه في الحصول على التعويضات وتمثل في الآتي:-

تعويض الوفاة، أو الإصابة بعجز أو عاهة تمنع الموظف بصورة قاطعة إذا تم ذلك بسبب العمل.

٤- حقه في الحصول على الاجازات المنصوص عليه قانوناً.

٥ - حقه في الشكوى ضد أي قرار غير عادل اتخذ بحقه.

٦ - حقه في الحصول على راتبه المقرر للوظيفة.

٧ - حقه في الحصول على المساواة والمعاملة العادلة مع غيره من الموظفين وحقه في توفير سبل الحماية له من التعرض للإيذاء .

ما المقصود بالقانون الإداري؟

١٧٢

فرع من فروع القانون العام الداخلي وكذلك هو مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم نشاط الإدارة و السلطة التنفيذية أثناء تأدية وظائفها الإدارية.

ما هو ميعاد الطعن على القرار الإداري ؟

١٧٣

ستون يوم من تاريخ إعلان صاحب الشأن به.

ما الفرق بين موانع المسؤولية وموانع العقاب ؟

١٧٤

موانع المسؤولية :-

تقوم قبل اكتمال عناصر المسؤولية الجنائية فتؤثر عليها وتعدم الإرادة و التمييز وحرية الاختيار أي تنفي الركن المعنوي للجريمة.

مثال : المجنون – صغر السن

موانع العقاب :-

تأتي بعد تمام عناصر المسؤولية فتتعفي من العقاب لأسباب تتعلق بمصلحة المجتمع في عدم توقيع العقاب

مثال : كما يعفى الموظف من العقوبة إذا حسنت نيتها وارتكب فعلًا تنفيذاً لما أمرت به القوانين أو ما اعتقاد أن إجراءه من اختصاصه

أنواع مصادر الالتزام في القانون العدلي ؟

١٧٥

مصادر غير إرادية :-

(الفعل النافع – الفعل الضار – القانون)

مصادر إدارية :-

(العقد – الإدارة المنفردة)

راتب التشريع الأساسي من حيث القوة ؟

١٧٦

التشريع الأساسي وهو الدستور .

التشريعي العادي وهو القوانين .

التشريع الفرعى وهو اللوائح .

أذكر انواع العقود المدنية ؟

١٧٧ س

العقد الرضائي والشكلي - العقد المسمى والغير مسمى - العقد الملزم لجانبين والملزم لجانب واحد - عقد المعاوضة وعقد التبرع - العقد المحدد والاحتمالي .

ما هو تعريف النيابة العامة ما هي وظيفتها (اختصاصاتها) ؟

١٧٨ س

جهة قضائية تتولى الدفاع عن المجتمع في قضايا المخالفات والجناح والجنایات

(الاختصاصات):-

- ١ - مباشرة الأعمال الوظيفية على مأمور الضبط القضائي.
- ٢ - الإشراف على الأعمال المتعلقة بنقود المحاكم وتحصيل والا وصرف الغرامات وكافة انواع الرسوم المقرره بالقوانين في المواد الجنائية والمدنية والاحوال الشخصية وأيضا الامانات والودائع.

مواعيد الطعن علي (أحكام الاستئناف) ؟

١٧٩ س

- استئناف الدعوه المدينه والتجاريه ٤ يوم.

- استئناف المواد المستعجلة ١٥ يوم .

- الاستئناف في الجناح والمخالفات ١٠ أيام من تاريخ الحكم.

- الاستئناف في الاحوال الشخصية ٤ يوم.

وستون يوماً بالنسبة للنائب العام او من يقوم مقامه .

ما هي وظيفة المقدم إليها وما هي شروط شغلها ؟

١٨٠ س

مندوب مساعد بمجلس الدولة المصري

شروط العامة لشغل الوظيفة :-

- ١ - التقديم للذكور والأثاث .
- ٢ - لا يقل التقدير التراكمي عن جيد .
- ٣ - لا يزيد سنه في تاريخ آخر موعد للتسجيل الإلكتروني .
- ٤ - توافر الأهلية والصلاحية والكافأه المتطلبه لشغل تلك الوظيفه القضائيه طبقاً لما تقدرها اللجنة المختصة بمجلس الدولة.
- ٥ - اجتياز المقابلات والاختبارات التي يحددها مجلس الدولة.
- ٦ - ان تثبت اللياقة الطبية وفقاً للتحاليل والفحوصات من الجهات المختصة التي يحددها مجلس الدولة.

الطعن أمام المدئمة الإدارية العينا ؟

١٨١ س

حيث يكون الطعن امامها في الاحكام الصادرة من القضاء الإداري او من المحاكم التأديبية والطعون عممتا يكون في الاحوال الآتية:-

- ١ . اذا كان الحكم المطعون فيه مبنياً على مخالفة القانون او خطأ في تطبيقه.
- ٢ . اذا صدر الحكم على خلاف حكم سابق حائز لقوة الشيء المحکوم فيه سواء دفع بهذا الدفع او لا .
- ٣ . اذا وقع بطلان في الحكم او بطلان في الاجراءات اثر في الحكم .

١٨٢

هل الطعن الذي يطعنه رئيس هيئة مفوضي الدولة أمام المحكمة الإدارية العليا يكون إلزامي أم جوازي؟

- رئيس هيئة مفوضي الدولة له سلطة جوازيه في أن يطعن في الأحكام الصادرة من القضاء الإداري أو من المحاكم التأديبية .
- بينما الأحكام التي تصدر من القضاء الإداري في الطعون المقدمة أمامها في أحكام المحكمة الإدارية فلا يجوز الطعن فيها أمام الإدارية العليا الا من رئيس مفوضي الدولة.

١٨٣

تكلم عن دور العدالة الإدارية (اختصاص العدالة الإدارية) ؟

١. تختص بالفصل في إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو الترقية أو منح علاوات.
٢. تختص بالفصل في إلغاء القرارات الإدارية النهائية الصادرة بحالات الموظفين العموميين إلى المعاش.
٣. تختص بالفصل في المنازعات الخاصة بالمرتبات والمكافآت والمعاشات.
٤. تختص بالفصل في المنازعات الخاصة بعقود الالتزام والأشغال العامة وعقود التوريد وأي عقد إداري آخر وتعويض عن أي ضرر لصاحبها .

١٨٤

تكلم عن دور محكمة القضاء الإداري ؟

١. تختص بالفصل في المسائل المنصوص عليها في المادة ١٠ عدا ما تختص به المحكمة الإدارية والتأديبية.
٢. تختص بنظر الطعون ضد الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية وكما تعتبر الدرجة الثانية من التقاضي بالنسبة للمحكمة الإدارية.

١٨٥

ما الفرق بين القرار الباطل والقرار المنعدم ؟

القرار المنعدم :-

القرار الباطل :-
القرار الذي فقد أحد أركانه الأساسية أي السبب والمحل والغاية والاختصاص البسيط أي شابه عيب في هذه الأركان فهو ناشئاً صحيحاً ولكن بطل بعد ذلك ويمكن تصحيح الخطأ فيه.

القرار الذي نشأ باطلاً منذ البداية ولا يمكن تصحيحه الذي شابه عيب الاختصاص الجسيم أي انتصار السلطة فقط.

١٨٦

ما هي الجزاءات التي توقع على الموظف العام ؟

- ١) الإنذار والخصم من الأجر لمدة لا تزيد عن ٦٠ يوم في السنة.
- ٢) الفصل من العمل لمدة لا تزيد عن ٦ أشهر.
- ٣) الحرمان أو التأخر من ترقية مستحقة لمدة لا تزيد عن ستين.
- ٤) الهبوط إلى مستوى درجة وظيفية أقل.

١٨٧

ما هي الاجازات التي تحصل عليها المرأة العاملة ؟

فترات راحة .

إجازة وضع .

إجازة رعاية الطفل .

ما هي اختصاصات التي يمارسها القسم القضائي بمجلس الدولة المصري؟

١٨٨

- ١) الطعون الخاصة بانتخابات المجالس المحلية.
- ٢) المنازعات الخاصة بالمرتبات والمعاشات والمكافآت المستحقة للموظفين العموميين أو لورثتهم.
- ٣) الطلبات التي يقدمها زوجو الشأن بالطعن في القرارات الإدارية النهائية الصادرة بالتعيين في الوظائف العامة أو الترقية أو بمنح علاوات.
- ٤) الفصل في الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون بإلغاء القرارات الإدارية الصادرة بإحالتهم إلى المعاش.
- ٥) الفصل في الطلبات التي يقدمها الأفراد أو الهيئات بإلغاء القرارات الإدارية النهائية.
- ٦) الفصل في المنازعات الخاصة بعقود الالتزام أو الالتحاق العاشه او التوريد او بأى عقد اداري آخر.
- ٧) الفصل في الطعون في الجرائم الموقعة على العاملين بالقطاع العام في الحدود المقررة قانوناً.

ما هي الجهات الإدارية التي لها اختصاص قضائي؟

١٨٩

الجهات الإدارية التي خولها القانون سلطة الفصل في المنازعات وتحوز قوة الامر الم قضي ومن امثلتها لجان التوفيق في المنازعات ولجان الطعن ولجان التصالح في المنازعات المتعلقة برسوم الشهر العقاري ولجنة الاصلاح الزراعي.

اذكر ثلاثة من رؤساء مجلس الدولة السابقين؟

١٩٠

- معالي المستشار الدكتور : أ. كامل باشا مرسى .
- معالي المستشار الدكتور : أ. عبدالرؤف السنهوري .
- معالي المستشارين الدكتور : أ. محمد محمود حسام الدين .

متى تم إنشاء مجلس الدولة المصري وما هو القانون الحاكم له؟

١٩١

- أنشأ مجلس الدولة عام ١٩٤٦ .
- القانون الحاكم له الآن : هو القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ .

ما الفرق بين الخطأ المفترض والخطأ العقدي؟

١٩٢

الخطأ المفترض :-

فافتراض الخطأ معناه إعفاء المضرور من إقامة الدليل على خطأ المسوّل، بل يكون الخطأ المفترض قابلاً. خطأ لا يكلف المدعي بإثباته لإثبات العكس وقد لا يكون كذلك.

الخطأ العقدي :-

في الواقع أن الخطأ العقدي هو عدم تنفيذ المدين لالتزاماته العقدية، وهذا الخطأ هو بحد ذاته إخلال بالتزام عقدي.

من هو مفوض الدولة أو المندوب المساعد ب مجلس الدولة ؟

١٩٣

هو شخص يقوم بتحضير الدعوى الإدارية وإبداء رأيه فيها.

ما هي موانع ترقية الموظف العام ؟

١٩٤

- ١- الالحالة الى المحكمة التأديبية او الجنائية .
- ٢- الوقف عن العمل .
- ٣- سبق توقيع جراء معين .

ما هي السلطة المختصة بتوقيع الجزاءات التأديبية على الموظفين ؟

١٩٥

- ١) الرؤساء المباشرين .
- ٢) السلطة المختصة من الوزير او المحافظ .

(٣) النيابة الإدارية لها أن توافق الموظف أحياناً على إيقافه عن العمل إذا أقتضت مصلحة التحقيق ذلك.

(٤) كما يحق لشاغلي الوظائف العليا في حدود اختصاصهم حفظ التحقيق أو توقيع عقوبة الإنذار أو الخصم من المرتب .

ما هو قضاء التعويض وقضاء الإلغاء ؟

١٩٦

قضاء التعويض :-

التزام الدولة بتعويض الفرد بسبب استخدامها لسلطاتها حيث أنه قد تحدث ضرر لبعض الأفراد.

قضاء الإلغاء :-

فحص الطلبات المقدمة ضد القرارات الإدارية بقصد إلغائها بحجة أنها مشوبة بعيوب منها عيوب تحيي هذا الإلغاء .

ما هي دعوى الإلغاء وشروطها ؟

١٩٧

الدعوى التي يطلب المدعي بمقتضاها من القاضي الغاء قرار اداري لعدم مشروعيته كما انها عبارة عن طعون خاصه بطلب الغاء القرارات الإداريه النهائيه للسلطات التأديبيه.

أن يكون القرار المطعون فيه إدارياً .

يجب أن يكون القرار الإداري نهائياً .

يجب أن يكون القرار صادر من سلطة إدارية وطنية .

يجب توافر شرط المصلحة نحو رفع الدعوى .

يجب رفع الدعوى في الميعاد القانوني وهو ستون يوماً من تاريخ نشر القرار الإداري المطعون فيه او اعلان صاحب الشأن به .

ما هي العوامل التي توقف دعوى الإلغاء ؟

١٩٨

- ٢ - القوة القاهرة .
- ٤ - رفع الدعوى أمام المحكمة غير المختصة .
- ١ - التظلم الإداري سواء كان تظلم وجبي أو اختياري .
- ٣ - طلب صاحب الشأن إعفاءه من الرسوم القضائية .

ما المقصود بالخطب الإداري وسلطات الخطب الإداري ؟

١٩٩

المقصود بالخطب الإداري :-

مجموعة الاجراءات التي تخذلها الادارة العامة من أجل حماية النظام العام في المجتمع.

سلطات الخطب الإداري :-

- (١) رئيس الجمهورية .
- (٢) رئيس مجلس الوزراء .
- (٣) وزير الداخلية .
- (٤) المحافظين .
- (٥) ضباط الشرطة .

ما هي مميزات العقد الإداري أو المعيار المعيز للعقد الإداري ؟

٢٠٠

- أن تكون الادارة أحد أطراف العقد أو طرفا ذو سلطة عامة.
- ان يتصل العقد بالمرفق العام.
- أن يتضمن العقد شروطا غير مألوفة في القانون الخاص.

كيفية فسخ العقود الادارية والتعويض عنها وما هي غرامة التأخير ؟

٢٠١

- من حق الادارة بفسخ العقد اذا اخل المتعاقد باي شرط من الشروط العقد.
- اذا ثبت ان المتعاقد قد استعمل بنفسه او بواسطته غيره الغش او التلاعب في معاملته مع الجهة الادارية.
- اذا افلس المتعاقد او تعسر او اذا بالتنفيذ النهائي خلال المدة المحدده ويتم الفصل بقرار من السلطة المختصة وذلك عند وجود خطأ جسيم من المتعاقد ويجب ضرورة اعدار المتعاقد.

كم درجة التقاضي في مجلس الدولة ؟

٢٠٢

ثلاث طبقات وهم:-

- الدرجة الاولى : المحاكم الادارية والتأديبية.
- الدرجة الثانية :- محاكم القضاء الاداري.
- الدرجة الثالثة:- المحكمة للادارية العليا.

الأعارة في مجلس الدولة تدخل تحت أي بند ؟

س ٢٠٣

تدخل الإعارة في مجلس الدولة تحت بند (النقل و الندب)

للمحكمة الإدارية أن تنظر في عقد مدني ما هو سند القانوني ! وهل من الممكن للمحكمة العدائية أن تنظر عقد إداري وما هو سند رك القانوني ؟

س ٤٠٢

المحكمة الإدارية تكون مختصة بنظر العقد المدني متى كان أحد أطراف العقد جهة الإدارة.

المحكمة المدنية ليس لها أي اختصاص بنظر العقد الإداري.

اختصاصات مجلس الدولة على سبيل المحرر ؟

س ٢٠٥

أصبح مجلس الدولة صاحب الولاية العامة بالنظر في المنازعات ١٩٧٢ لسنة ٤٧ اختصاص مجلس الدولة عام حيث بعد صدور قانون مجلس الدولة رقم الادارية والتأديبية.

من هو عديم الأهلية ؟

س ٢٠٦

كل من لم يبلغ سن السابعة ويطلق عليه الصبي غير مميز والجنون أو المعتوه.

ما نوع القرار الإداري الذي يتخطى موظف بالإعارة ؟

س ٢٠٧

منازعه اداريه تدخل ضمن الباندا ٤ من المادة العاشرة الخاصة بالندب والنقل والإعارة.

متى يفقد العمال العام صفة كعمال العام ؟

س ٢٠٨

عندما يتم الغاء تخصيصه لمنفعة العام ويصبح خادم لمنفعة خاصة ومثال ذلك الخصخصة

من هو ناقص الأهلية ؟

س ٢٠٩

الصغير الذي بلغ سن التمييز ولم يبلغ سن رشد

تكلم عن دائرة فحص الطعون ؟

س ٢١٠

هي احدى دوائر المحكمه الإداريه العليا وتشكل من ثلاث مستشارين وتختص بالنظر في الطعن لبيان هل هو جدير بالعرض على المحكمه الإداريه العليا من عدمه.

وهي بذلك تعد محكمه ذات تشكييل خاص وولاية قضائيه متميه تختلف عن تشكييل ولاية المحكمه الإداريه العليا بدوائرها الموضوعية.

٢١١ سـ اين يتم الطعن على قرارات الجهات الادارية ذات الاختصاص القضائي ؟

٢١١ سـ

أمام محكمة القضاء الاداري.

٢١٢ سـ متى يعتبر الحكم الصادر من محكمة الاداريه العليا اول درجه ومتى يعتبر حكم ثانى درجه ؟

٢١٢ سـ

يعتبر حكم اول درجه بالنسبة للفصل في المسائل المتعلقة بأعضاء مجلس الدولة والنيابة الادارية وقضايا الدولة .

يعتبر حكم ثانى درجه بالنسبة الى الاحكام الصادره في الطعون المقدمه من محكمه القضاء الاداري والمحكمة التاديبية.

٢١٣ سـ ما هي السمعه الأساسية التي تعزى نظرية الظروف الطارئه عن نظرية عمل الامير ؟

٢١٣ سـ

كون الظرف الطارئ في عمل الامير يكون صادر من الإدارة المتعاقدة والتعويض يكون جزئي.

بالنسبة للظروف الطارئه صادره عن سلطه اداريه غير المتعاقد ويكون التعويض فيها كليا.

٢١٤ سـ ما هو الجزء المترتب على مخالفه راي قسم التشريع ب مجلس الدولة ؟

٢١٤ سـ

قسم التشريع ب مجلس الدولة ارائه ملزمته وعليه يترتب على عدم الأخذ بها بطلان اللائحة او القرار . القراءة

٢١٥ سـ ما هي شروط الحكم بوقف التنفيذ ؟

٢١٥ سـ

الشرط الشكلي :-

ان يقدم طلب وقف التنفيذ في عريضة دعوى او بطلب لاحق يقدمه في ميعاد انتهاء جلسة المرافعة الاولى.

شروط موضوعيه :-

(أ) أن ترى المحكمه من ظاهر الوراق ان الدعوه تقوم على اسباب جديه و حقيقيه.

(ب) ان يتضح للمحكمة ان نتائج التنفيذ يتعدى تداركها.

٢١٦ سـ ما هو الفراغ التشريعي ؟

٢١٦ سـ

كل وضع لم يرد فيه نص مباشر او قاعده عامه.

٢١٧ سـ ما هو ركن القرار الاداري الغير منصوص عليه في القانون ؟

٢١٧ سـ

ركن السبب.

٢١٨ سـ ميعاد الطعن على القرار الاداري بالإلغاء ؟

٢١٨ سـ

ستون يوم من تاريخ نشر القرار او اعلان صاحب الشأن بها.

ما الفرق بين العقوبة الجنائية والعقوبة التأديبية ؟

٢١٩ س

العقوبة الجنائية :-

توضع على الكافية ولا تصدر إلا بحكم قضائي و تكون مقابل اعتداء المتهم على المجتمع.

العقوبة التأديبية :-

لا توضع إلا على مجموعه معينه و تصدر بقرار من السلطات التأديبيه و تكون مقابل اعتداء الموظف على مقتضيات الوظيفه.

تكلم عن تشكيل المحكمة الدستورية العليا ؟

٢٢٠ س

تتألف المحكمه من رئيس وعدد كافي من الاعضاء وتصدر احكامها وقرارتها من سبع اعضاء ويراس جلستها رئيسها واقدم اعضائها وعند خلوه ومنصب رئيس او غيابه او وجود مانع لديه يكون مقامه الاقدم فالاقدم من اعضاءها في جميع اختصاصاته.

ما هي المنازعات الإدارية ؟

٢٢١ س

جميع المنازعات التي تنجم عن أعمال السلطات الإدارية والتي يعود الفصل فيها للقضاء الإداري حسب قواعد قانونية و قضائية معينة.

ما هي مدة الطعن على الجزاء الموقعة على العقاولة المتعاقد مع جهة الإدارة ؟

٢٢٢ س

المدة هي انقضاء الحقوق المطعون فيها ذاتها وليس ميعاد الطعن بالإلغاء

ما هو ميعاد رفع الدعوه التأديبيه ؟

٢٢٣ س

خلال ١٥ يوم من تاريخ اتخاذ النائب الاداري بالجزائر القرار الواقع على الموظف.

ما هو مدة التظلم الوجبى ؟

٢٤٤ س

- بالنسبة للقرارات الائتمانية:-

٦٠ يوم من تاريخ النشر القرار.

- بالنسبة للقرار الفردى :-

٦٠ يوم من تاريخ اعلان الموظف به .

ما المقصود بالعلم اليقيني مع ذكر مثال ؟

٢٤٥ س

حقائق العلم التي لا يتعارض فيها احد من ارباب ذلك العلم.

مثال : ان يتقدم الموظف بالطعن على قرار الإدارة.

ما هي شروط تطبيق نظرية عمل الأمير؟

٢٢٦ س

(أ) وجود عقد اداري بالمعنى الدقيق .

(ب) ان يكون العمل الصادر صادرا عن جهة الادارة المتعاقدة.

(ج) ان يرتب عمل الامير ضررا بالتعاقد.

عرف نظرية الظروف الطارئه وما شروط تطبيقها ؟

٢٢٧ س

تعريف نظرية الظروف الطارئه :-

الحدث غير المتوقع الذي يستحيل دفعه والذي يؤدي الى جعل تنفيذ الالتزام غير ممكن.

شروط تطبيقها:-

(١) ان تظهر خلال تنفيذ العقد الاداري حوادث وظروف استثنائية طبيعية او اقتصادية.

(٢) ان تصيب هذه الظروف التعاقد بخسائر فادحة تجاوز الخسائر العاديه التي يمكن احتمالها علي نحو تختلف معه اقتصاديات احتلالا جسيما.

ما الفرق بين مدة التقادم ومواعيد السقوط ؟

٢٢٨ س

بالنسبة لمواعيد السقوط :-

فلا يرد عليا من وقف وانقطاع ويجوز للقاضي ان يقضى بالسقوط من تلقاء نفسه ولو لم يتمسك بأحد الخصوم كما يجوز الاتفاق على

اطالة مواعيد السقوط.

بالنسبة لمدة التقادم :-

يجب ان يتمسک به صاحب المصلحة ويرد عليه وقف وانقطاع .

ما المقصود بعدها المشروعية الجنائية ومبدأ الشرعيه الجنائية؟

٢٢٩ س

مبدأ المشروعية :-

يعني خضوع الدولة وبهيئاتها وأفرادها جميعهم لأحكام القانون وبالتالي فإن الخروج عن هذا المبدأ فيتم إلغاؤه.

مبدأ الشرعيه :-

يعني لا جريمة ولا عقوبة الا بنص في القانون.

ما أنواع التزوير في القانون المصري ؟

٢٣٠ س

التزوير المادي :-

كل عبس يلحق بالمحرر بعد تحريره لذلك هو كل فعل يترك اثر مادي في المحرر يمكن للبصر او الاساليب الحديثة من ملاحظة هذا التغير.

التزوير المعنوي :-

الحادق العبس بالمحرر أثناء تحريره، اي يتم تحريره من البداية على خلاف الحقيقة.

متى يتم إلغاء القرار الإداري أو حالات إلغاء القرار الإداري ؟

٢٣١ س

إذا كان غير مشروع، أي إذا صدر مخالفًا للقانون أو لم يكن له أساس قانوني.

ما المقصود بالخصومة وما الفرق بينها وبين الدعوى والقضية ؟

٢٣٢ س

تعريف الخصومة :-

هي مجموعة الأعمال الإجرائية التي يقوم بها القاضي والخصوم بقصد التحقق من الادعاء المطروح ومنه الحماية القضائية المطلوبة، وهي بهذه المثابة تكون يذاتها عملاً قانونياً مركباً تتابعياً.

الفرق بين الدعوى والخصومة والقضية :-

الدعوى : تقتصر على محل أو موضوع القضية، وأطراف موضوعها.

الخصومة : تمثل بشكل واجراءات الدعوى وجميع أطرافها من قاضي ومعاونيه والمدعي والمدعى عليه.

القضية : تشمل الدعوى والخصومة .

ما المقصود بالمقاصة وهل المقاصة نظام موضوعي أم إجرائي ؟

٢٣٣ س

تعريف المقاصة :-

خصم جزء من الدين الأعلى قيمة بين شخصين كلاهما دائن ومدين في ذات الوقت.

او = هي نوع من سداد الدين بين الدائنين والمدينين في نفس الوقت بحيث يحصلون على حقوقهم كاملة.

* يتضح من الآتي أن المقاصة **نظام موضوعي** لأنها تعتبر دافعاً موضوعياً يتمسك به المدين.

ما أسباب الأبادة ؟

٢٣٤ س

١ - إستعمال حق ٢ - إستعمال سلطة ٣ - إستعمال رخصة

ما أنواع التظلم وتعريف كل نوع على حده ؟

٢٣٥ س

التظلم الوجبي :-

وبناءً على الذي يفرض المشرع على المتضرر من القرار أو الإجراء الإداري تقديمها إلى جهة الإدارة قبل إقامة دعواه كإجراء شكلي جوهري ينبغي مراعاة اتخاذها. فيكون التظلم وجبياً إذا كان شرطاً لقبول دعوى الالغاء القتل

التظلم الاختيار :-

الاختياري ويقصد به أي الجوازي وهو التظلم الذي يملك الموظف في حرية الاختيار إلى اللجوء إلى الإدارة للمصالحة الودية لفض نزاع بينيه وبينها قبل اللجوء للقضاء.

ما الفرق بين السبب والغاية والهدف في القرار الإداري ؟

٢٣٦ س

السبب:-

الهدف الأولي من وراء صدور القرار أو الأساس الذي صدر القرار من أجله.

الغاية :-

النتيجة النهائية التي تعمل جهة الإدارة على تحقيقها والعلم بها من خلال القرار الإداري الذي يتم اصداره.

الهدف:-

السبب من وراء صدور القرار.

تكلم عن خدمات تقديم الموظف العام ؟

٢٣٧ س

- ١) التميز في تقديم الخدمة للعملاء.
- ٢) مهارات الاتصال الفعال.
- ٣) مهارات حل المشكلات.
- ٤) إدارة الأزمات.
- ٥) التعامل مع النماذج الصعبة المختلفة من العملاء.
- ٦) كتابة التقارير بشكل محترف.
- ٧) مهارات التخطيط وتحديد الأهداف.
- ٨) مهارة التواصل مع المواطنين.
- ٩) طرق تحسين أنواع وجودة الكتابات الصحفية المقدمة للجمهور.

هل يجوز محاكمة الموظف بعد إنتهاء خدمته ؟

٢٣٨ س

نعم يجوز في الحالات الآتية :-

- إذا قدم التحقيق معه قبل تركه للوظيفة .

- إذا كانت المخالفه المالية التي ارتكبها قد نتج عنها ضياع أحد الحقوق المالية للدولة وكانت هذه المخالفه لم يمر عليها ٥ سنوات .

تكلم عن حالات فصل الموظف العام ؟

٢٣٩ س

١- عدم التزام الموظف بقوانين العمل ومخالفة التعليمات بصفة مستمرة.

٢- إذا ثبت للموظف تقدى لشخصية غير صحيحة.

٣- إذا ثبت عنه القيام بخطأ جسيم تسبب في إلحاق صاحب العمل بضرر كبير.

٤- إذا ثبت عنه تعاطيه لمواد المخدرة أو تواجده في العمل في حالة سكر.

٥- إذا قام بارتكاب سلوك مخالف مثل اعتدائه على صاحب العمل والعمال.

٦- إذا قام بإفشاء أسرار عن جهة العمل نتج عنها إلحاق الضرر بالملحة.

ما المقصود بالمال العام وما هي الضرائب التي وضعها المشرع لحمايته ؟

٢٤٠ س

المقصود بـ**المال العام**:-

المال المملوك للدولة أو للأشخاص الاعتبارية العامة ويتم تخصيصها بالفعل لمنفعة عامة وإنفاقه في ضوء القوانين .

مثال :-

موارد طبيعية، المدارس، المستشفيات.

الضرائب التي وضعها المشرع لحماية المال العام :-

- ان المشرع المصري أمر الدولة أن تحمي المال العام من خلل:-
- ج) عدم جواز اكتساب المال العام بالتقادم.
- ب) عدم جواز التصرف في المال العام.
- أ) عدم جواز الحجز على المال العام.

أهم العواید القانونیة فی القانون المصری ؟

٢٤١ س

أولاً: انقضاء الدعوى الجنائية:-

١٠ سنوات	الجنويات
٣ سنوات	الجناح
سنة واحدة	المخالفات

ثانياً : سقوط العقوبة :-

٢ سنه	الجنويات
٥ سنوات	الجناح
ستنان	المخالفات
٣ سنه	عقوبة الإعدام

ثالثاً: مواعيد الطعن والاستئناف:-

٤ يوم	استئناف الدعاوى المدنية والتجارية
١٥ يوم	استئناف المواد المستعجلة
٦٠ يوم من تاريخ الحكم	النقض في الأحكام المدنية والتجارية
٤ يوم	الالتماس بإعادة النظر
١٠ أيام من تاريخ الحكم	الاستئناف في الجناح والمخالفات
١٠ أيام من تاريخ الحكم	المعارضة في الجناح والمخالفات
٦٠ يوم	الطعن بالنقض في أحكام الجناح والجنويات

رابعاً: مواعيد إجرائية متنوعة:-

٣ أشهر من تاريخ العلم بالجريمة ومرتكبها	تقديم الشكوى
٨ أيام	الظلم من أمر تقدير المصاريف
سنه	تعجيل الدعوى من الانقطاع
٨ أيام	التعجيل من الوقف الاتفاقي بعد انتهاء مدته
١٥ يوم	التعجيل من الوقف الجرائي
٦٠ يوم	تجديد الدعوى من الشطب
٨ أيام من تاريخ الطعن	إعلان شواهد التزوير
٣٠ يوماً	سقوط الأمر على عريضة إذا لم يقدم للتنفيذ
١٥ يوماً	الطعن على قرار هندسي

خامساً: مدد وتقادمات مهمة:-

سنه	عدم الاعتداد ببيان مساحي في دعوى صحة ونفاذ
سنه من تاريخ العقد	رفع دعوى بطلان عقد للغبن
٥ سنوات	تقادم حقوق المحامين والأطباء والمهندسين
٥ سنوات	التقادم المكسب
٦ سنه	مدة الحكر
١٥ سنه	انتهاء الحكر لعدم الاستعمال
٣٣ سنه	انتهاء الحكر الموقوف لعدم الاستعمال

سادساً: الشفعة والآحوال الشخصية إعلان الأخذ:-

٦٠ يوماً	الظلم من قرار إداري
٦٠ يوماً	الطعن في أحكام محكمة القضاء الإداري والتأديبية
٩٠ يوماً	ميعاد اعتبار الدعوى كأن لم تكن لعدم إعلان الصحفة - من تاريخ الإيداع بقلم الكتاب
٤ يوماً	الاستئناف في الآحوال الشخصية
١٥ سنه	أهلية التقاضي في الآحوال الشخصية
١٥ سنه	سن انتهاء الحضانة للصغير والصغيرة
٣٠ يوماً	الاعتراض على إنذار بالطاعة - من استلام الإعلان